



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، أوامر ومراسيم
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الاصلية والنسخة الاصلية وترجمتها
	سنة	6 اشهر	سنة	6 اشهر	
الطبع والاشتراكات ادارة المطبعة الرسمية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15 • 18 • 66 الى 17 ح ج ب 50 - 3200	35 د.ج	20 د.ج	24 د.ج	14 د.ج	النسخة الاصلية والنسخة الاصلية وترجمتها
	50 د.ج	30 د.ج	40 د.ج	24 د.ج	
	بما فيها نفقات الارسال				

تحت النسخة الاصلية : 0,25 د.ج وتحت النسخة الاصلية وترجمتها 0,50 د.ج - تحت العدد للسنتين السابقة (1962 - 1969) : 0,35 د.ج
وتسلم القهارس مجانا للمشاركين • المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم • يؤدي عن تغيير العنوان
0,30 د.ج - تحت النشر على اساس 3 د.ج للسطر •

فهرس

يونيو سنة 1971 يتضمن التصريح بالنجاح في امتحان تخرج
الفوج 1969 - 1971 من مراكز التكوين الاداري • 1561

- قرارات مؤرخة في 19 رجب و 17 و 22 و 24 و 25 و 28
شعبان عام 1391 الموافق 9 سبتمبر و 7 و 12 و 14 و 15 و 18
أكتوبر سنة 1971 تتضمن حركة في سلك المتصرفين • 1564

وزارة العدل

- مراسيم مؤرخة في 14 رمضان عام 1391 الموافق 2 نوفمبر
سنة 1971 تتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية • 1565

- قرارات مؤرخة في 24 و 28 شعبان عام 1391 الموافق 14
و 18 أكتوبر سنة 1971 تتضمن حركة في سلك القضاء • 1571

مراسيم ، قرارات ، مقررات

رئاسة مجلس الوزراء

- منشور مؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر
سنة 1971 يتعلق بادارة الوثائق • 1558

وزارة الشؤون الخارجية

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 18 رمضان عام 1391 الموافق
6 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تنظيم وفتح امتحان مهني للتعيين
في سلك الملحقين للشؤون الخارجية • 1559

وزارة الداخلية

- قرار مؤرخ في 6 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 29

وزارة الصناعة والطاقة

- قرار مؤرخ في 9 رمضان عام 1391 الموافق 28 أكتوبر سنة 1971 يتضمن المصادقة على مشروع بناء أنبوب لنقل الوقود الغازي من حاسي الرمل الى أرزيو .
1571

وزارة المالية

- قرار وزارى مشترك مؤرخ في 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة داخلية للتعين في سلك مراقبى أملاك الدولة .
1572

- قرار مؤرخ في 21 شعبان عام 1391 الموافق 11 أكتوبر سنة 1971 يتضمن تنظيم امتحان الكفاءة للحاسبين الطوبوغرافيين المتمرنين لمسح الاراضى .
1574

- قرار مؤرخ في 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 يتضمن تهيئة نطاق قباضة الضرائب التابعة لحجوط .
1575

وزارة البريد والمواصلات

- قرار وزارى مشترك مؤرخ في 2 رمضان عام 1391 الموافق 21 أكتوبر سنة 1971 يتضمن تنظيم مسابقة لتعيين أعوان مكتب .
1576

وزارة الشبيبة والرياضة

- قرار وزارى مشترك مؤرخ في 28 صفر عام 1391 الموافق 24 ابريل سنة 1971 يتضمن فتح مسابقة لقبول تلاميذ أساتذة مساعدين للتربية البدنية والرياضية في مركز التربية البدنية والرياضية (استندراك) .
1577

قرارات الولاية

- قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1391 الموافق 17 مارس سنة 1971 صادر عن والى عنابة ، يتضمن تحديد قائمة المندوبين المكلفين بالتحقيق في مسائل نزاع الملكية لاجل المنفعة العمومية لسنة 1971 .
1577

- قرار مؤرخ في 17 صفر عام 1391 الموافق 13 ابريل سنة 1971 صادر عن والى الوحات يتضمن التنازل مجانا عن مبنى المركز الادارى الصحراوى سابقا بما فيه الارض المبنى عليها والبالغة مساحتها 2526 مترا مربعا لبلدية حجيرة ، لتستعمل كمكاتب ملحقة بدار البلدية .
1578

- قرار مؤرخ في 29 صفر عام 1391 الموافق 25 ابريل سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة يتضمن استرجاع قطعة أرض قروية تحمل رقم 3 ضمن املاك الدولة مساحتها 19 سنتيارا تابعة للقطعة القروية رقم 1 (المنطقة الثانية) والممنوحة مجانا لبلدية شلغوم العيد بموجب القرار المؤرخ في 24 سبتمبر سنة 1901 لاستعمالها سوقا وملحقاتها ومرعى وجناح ، قصد منحها لوزارة التعليم الابتدائى والثانوى لتوسيع تكميلية التعليم التقنى للبنين بشلغوم العيد .
1578

- قرار مؤرخ في 19 ربيع الاول عام 1391 الموافق 14 مايو سنة 1971 صادر عن والى تيارت يتضمن التنازل مجانا لبلدية فرندة عن قطعة أرض .
1579

اعلانات وبلاغات

- ائذارات لمقاولين .
1579

مراسيم ، قرارات ، مقررات

رئاسة مجلس الوزراء

منشور مؤرخ في 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 يتعلق بادارة الوثائق

الموضوع : ادارة الوثائق

ان الامر رقم 71 - 36 المؤرخ في 10 ربيع الثانى عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتضمن احداث مؤسسة للوثائق الوطنية يشكل أول تدبير مخصص لصيانة التراث الادارى والتاريخى والثقافى المتمثل فى الوثائق الواردة من مجموع مؤسسات البلاد .

وان أهمية الوثائق العادية والقديمة فى تسيير الادارة تسييرا سليما وفائدتها المقبلة للتاريخ لا يمكن أن تظل مجهولة كما ان اعمال المتصرفين الذين كانوا مشغولين بمهام متعددة ومستعجلة لم تمكنهم فى الغالب من حفظ وثائقهم سالمة فى كل مكان ومن استعمالها بصورة معقولة ، الامر الذى أدى

من جهة الى اتلاف وثائق ذات قيمة بالغة للادارة والتاريخ الوطنى وذلك بسبب اهمالها والاستخفاف بفائدتها التاريخية أو من جهة أخرى الى حفظها فى ظروف من الفوضى جعلت استخدامها واستغلالها غير ممكنين .

ان مثل هذه الاغلاط الخطيرة لا يمكن تحملها بعد .

ولهذا فيظهر انه من الضرورى اجراء احصاء عام للصعوبات التى اعترضت تسيير هذا القطاع الحيوى للوطن والذى يعتمد عليه حسن سير وتقدم البلاد ومستقبلها .

ان صالح الحكومة ومصلحة الاجهزة السياسية والادارية والاقتصادية يحتمل اجراء مراقبة صارمة لجميع الوثائق ومسكها بكيفية جادة ولهذا فانه سيعد فيما بعد نظام عام لتنظيم وتسيير مصالح الوثائق وسيتم هذا الاعداد بمشاركة جميع أجهزة الدولة .

غير ان هناك بعض التدابير المستعجلة التى تفرض نفسها توجب علي أن أطلب منكم التطبيق بكامل الدقة للتعليمات التى يتضمنها هذا المنشور .

ولاسباب واضحة انكبت الادارة الاستعمارية على تشويه واتلاف وثائق الدولة الجزائرية ولهذا يكون الاهمال والارتجال وكذا التحريف والتزوير فى هذا الميدان أكثر من غيره ، جنابات على الامة .

ان السيطرة على هذا الموضوع تقتضى الحصول فى آن واحد على معرفة كاملة للماضى التاريخى والنظر بوضوح الى المستقبل ومن هذه الوجهة تشكل الوثائق بذرة فريدة من نوعها .

وعليه فالرجاء منكم أن تطلعونى قبل نهاية السنة على التدابير التى تكونون قد أخذتموها لحفظ أحسن للوثائق ولاستعمالها بصورة معقولة وان تقدموا الى البي عند الاقتضاء ملاحظاتكم واقتراحاتكم ولا سيما ما يتعلق منها بمدة العهد المختلفة لوثائقكم .

وحرر بالجزائر فى 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 .

عن رئيس مجلس الوزراء
الكاتب العام
محمد امير

وزارة الشؤون الخارجية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 18 رمضان عام 1391 الموافق 6 نوفمبر سنة 1971 يتضمن تنظيم وفتح امتحان مهنى للتعين فى سلك الملحقين للشؤون الخارجية

ان وزير الشؤون الخارجية ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 33 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ فى 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة

(1) يجب على سائر الاجهزة المشار اليها فى الامر أعلاه ، ان تعهد بتسيير وثائقها الى مسؤول ،

(2) ويجب على المسؤول أن يقوم بعملية جرد دقيقة للوثائق الموجودة بين أيد الادارة المعنية وذلك بعد الاخذ بعين الاعتبار للميزات التالية :

(أ) وثائق « العهد الادارى » أو الوثائق الحية أو وثائق العهد الاول :

هذه الوثائق ما زالت فى طور التكوين وهى التى تستعمل يوميا وتكون تابعة للسنة الجارية والسنتين الاوليتين أو السنوات الاربع السابقة (1967 - 1971) مثلا (القيمة الابتدائية القصوى التى تبلغ 5 أعوام) تظل هذه الوثائق محفوظة فى مكاتب المتصرفين أو بالاحرى فى حجرة تخصصها المؤسسة المعنية ، حسب امكانياتها ، لهذه الغاية .

(ب) الوثائق العادية أو وثائق « العهد المتوسط » أو وثائق العهد الثانى :

يكون الاستناد الى هذه الوثائق عرضيا ولمعرفة منشأ بعض القضايا والسوابق القريبة العهد .

ان المشاكل التى يطرحها هذا الصنف من الوثائق صعبة الأحاطة . ولنكتف بالاشارة هنا ، دون أن نتوغل فى التفاصيل ، الى ان مدة هذه الوثائق تتجاوز العشرة أعوام ، خلافا للمفهوم الشائع .

ويتعين التمييز بين ثلاث فترات متوسطة مبينة فى الجدول التالى :

الفترة	القيمة	المدة المتوسطة الممتدة الى
1	ابتدائية منقصة	10 أعوام
2	ابتدائية ضعيفة	30 عاما
3	ابتدائية كامنة	50 عاما

ترتب الوثائق عند الفترة الاولى فى المكتب المركزى للوثائق التابع للمؤسسة والذى يمكن أن يستعمل فى نفس الوقت كقاعدة مخصصة للوثائق الحية وفى الفترتين الثانية والثالثة ترتب الوثائق فى مستودع متوسط خارج عن المؤسسة أو ملحق مباشرة بمؤسسة الوثائق الوطنية .

(ج) وثائق العهد التاريخى أو العهد الثالث :

تدرج هذه الوثائق لزوما فى الوثائق الوطنية .

وبمجرد انشاء الوثائق الوطنية تنشر تعليمات مفصلة حول البطة التى يجب على المسؤولين أن يتبعوها لحفظ الوثائق الخاصة بمختلف العهود المذكورة ولترقيمها وتقديمها للاطلاع وادراجها الى أصنافها ، وريشما يتم ذلك يجب على أعوان الدولة ان يقتنعوا بقيمة الاوراق العمومية وبضرورة تنظيم الوثائق للحصول على معرفة سريعة لجميع الافعال التى تتحكم بالعمل .

المدنية لجبهة التحرير الوطني ومجموع النصوص المعدلة والمتممة له ،

– وبمقتضى المرسوم رقم 66 – 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الأحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين والمعدل بموجب المرسوم رقم 68 – 209 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 ،

– وبمقتضى المرسوم رقم 71 – 43 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حد السن للتعيين في الوظائف العمومية ،

– وبمقتضى المرسوم رقم 68 – 204 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن تحديد الأحكام الخصوصية المشتركة المطبقة على الموظفين الدبلوماسيين والقنصلين ،

– وبمقتضى المرسوم رقم 68 – 206 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن تحديد أحكام القانون الاساسي المطبقة على ملحقي الشؤون الخارجية ،

يقران ما يلي :

المادة الاولى : يجرى الامتحان المهني للتعيين في أسلاك الملحقين للشؤون الخارجية المنصوص عليه في المادة 4 (الفقرة 3) من المرسوم رقم 68 – 206 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 و 27 و 28 ديسمبر سنة 1971 بمركز التكوين الإداري لمدينة الجزائر .

المادة 2 : يفتح الامتحان المشار اليه في المادة الاولى ، للكتاب القنصلين والكتاب الإداريين للشؤون الخارجية الرسميين والبالغين من العمر 40 سنة على الأكثر عند أول يناير من سنة الامتحان والذين سبق لهم ان قضوا خمس (5) سنوات في الخدمة الفعلية بهذه الصفة .

يجوز تأخير حد السن القصوى المحددة أعلاه بسنة عن كل ولد في الكفالة ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يفوق المجموع خمس (5) سنوات . كما يمكن أن يؤخر حد السن بالنسبة لأفراد جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني بمدة من الزمن تساوي سنوات المشاركة في حرب التحرير الوطني مضافا إليها السنوات المستحقة بعنوان الأولاد تحت الكفالة . ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يفوق المجموع عشر (10) سنوات .

المادة 3 : لا يمكن لأحد أن يتقدم أكثر من مرتين للامتحان المهني المنصوص عليه أعلاه .

المادة 4 : يحدد عدد الوظائف المخصصة بأربعة (4) .

المادة 5 : يتضمن الامتحان اختبارين كتابيين واختبارا شفهيًا .

المادة 6 : يشتمل برنامج الاختبارات الملحق بهذا القرار :

– (أ) انشاء في موضوع عام مخصص لتقدير المستوى العام لمعارف الترشح ومقدرته على التحرير (المدة : 4 ساعات المعامل 2) .

– (ب) اختبار تطبيقي يتضمن تقدير معارف المترشح المهنية (المدة : 4 ساعات ، المعامل 2) .

المادة 7 : يتضمن الاختبار الشفهي محادثة مع لجنة الامتحان تدور حول :

– (أ) تاريخ الجزائر من سنة 1830 الى يومنا هذا (المدة : 15 دقيقة ، المعامل 1) .

– (ب) المنظمات الدولية العالمية والاقليمية (منظمة الامم المتحدة ، منظمة الوحدة الافريقية ، الجامعة العربية ، المنظمة المشتركة الافريقية للمغاشية) (المدة : 15 دقيقة ، المعامل 1) .

المادة 8 : تجرى الاختبارات الكتابية والشفهية حسب اختيار المترشح باللغة الوطنية أو باللغة الفرنسية .

ويجتاز المترشحون الممتحنون باللغة الفرنسية ، اجباريا ، اختبارا كتابيا للمراقبة باللغة الوطنية . ويجرى هذا الاختبار الكتابي الخاص بالمراقبة على شكل انشاء في موضوع عام وتعتبر مسقطه كل علامة تقل عن 10 على 20 في هذا الاختبار .

المادة 9 : ينتفع أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني من زيادة تقدر بـ 1 / 20 من النقط التي يمكن الحصول عليها .

المادة 10 : تتألف لجنة الامتحان من :

– مدير الادارة العامة لوزارة الشؤون الخارجية ، رئيسا ،

– ممثل الوظيفة العمومية ،

– ثلاثة موظفين سامين من وزارة الشؤون الخارجية يكونون على الاقل من رتبة مستشارين للشؤون الخارجية .

المادة 11 : ترسل طلبات المشاركة في الامتحان الى المديرية الفرعية للموظفين بوزارة الشؤون الخارجية في أجل أقصاه 10 ديسمبر 1971 .

المادة 12 : تعلق قائمة المترشحين الناجحين نهائيا في الامتحان بمحال وزارة الشؤون الخارجية وتوزع على المصالح الخارجية لوزارة الشؤون الخارجية .

المادة 13 : يعين المترشحون الناجحون نهائيا في الامتحان كملحقين متمرنين للشؤون الخارجية في اطار الشروط المنصوص عليها في المرسوم رقم 66 – 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 ومع مراعاة أحكام المادة 5 من المرسوم رقم 66 – 137 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 .

وزارة الداخلية

قرار مؤرخ في 6 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 29 يونيو سنة 1971 يتضمن التصريح بالنجاح في امتحان تخرج الفوج 1969 - 1971 من مراكز التكوين الادارى

بموجب قرار مؤرخ في 6 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 29 يونيو سنة 1971 يصرح بنجاح التلاميذ الواردة اسماؤهم في هذه القائمة في امتحان التخرج فوج 1969 - 1971 من مراكز التكوين الادارى :

أولا - المرحلة الاولى

أ - قسم الملحقين الاداريين

1 - مركز التكوين الادارى لمدينة الجزائر

خليفة درباح	ميلود حمادى
فضيل ولد بابا على	الاخضر عطية
محمند خلاف	عبد الباقي شيوخى
ميلود مسلم	رابح خيوك
يمنية ايفلحريز زوجة شريط	حميدة صغير
الازهر أوشريف	عبد الحق سيدى موسى
محمند آيت رحمون	ابراهيم عمار اوشيش
ابراهيم المهل	نور الدين عباس
ابن شاعة داني	احمد حليمة منصور
رابح دريدى	عبد القادر رفوفى
محمد صبايبي	ابوبكر مغمري
محمد صالح سى احمد	علاوة بن شكار
محمد خلاف	محمد اولحاج بن رابح

2 - مركز التكوين الادارى بوهران :

عبد القادر تونسى	بوفلجة حرشاوى
سعيد العبدى	على ميرى
جيلالى صادق	احمد الحاج زبير
مصطفى بن طاقة	قدور بنيشو
تازى تازى	الاخضر مروك
احمد غالم	بوعزة بن عياد
محمد فيلالى	صادوق صادوقى
بلقاسم بن هنيذة	عبد القادر عوالى
احمد حبار	احمد بوشنتوف
شعيب صقال	طاهر بن بريق
شارف بن شهيدة	عبد القادر تواتى
قدور كسيس	

ب - قسم ملحقى الشؤون الخارجية

بعليش ساسى	محمد سيدى قوان
زهير سى بوعكاز	محمود مصالى
حكيم رحاش	مختار شوشان
محمد شنايف	محمد شبوطة
عمر عثمانى	مصطفى بابا حسن

المادة 14 : يكلف مدير الادارة العامة لوزارة الشؤون الخارجية بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
وحرر بالجزائر فى 18 رمضان عام 1391 الموافق 6 نوفمبر سنة 1971 .

عن وزير الشؤون الخارجية عن وزير الداخلية
الكاتب العام وبتفويض منه
بوعلام بسايح المدير العام للتوظيف العمومية
عبد الرحمن كيوان

الملحق

برنامج الامتحان المهنى للتعين فى سلك ملحقى الشؤون الخارجية

أ - المؤسسات الجزائرية (الدولة ، الحزب ، الولاية ، البلدية) .

- مشاكل الماء فى الجزائر ،
- سكان الارياف وسكان المدن فى الجزائر ،
- تنمية الفلاحة والصناعة التقليدية والصناعة فى الجزائر ،
- الثروات الاقتصادية والسياسة البترولية فى الجزائر .

ب - اتفاقيات فينا حول العلاقات الدبلوماسية والعلاقات القنصلية

- الاعوان الدبلوماسيين والقنصلين ،
- الامتيازات والحصانات الدبلوماسية ،
- المعاهدة الدولية ،
- الاسرة : الزواج ، البنوة ، الموارث ،
- الاتفاقية الخاصة بالاجانب : اقامة الاجانب فى الجزائر وحقوقهم .

ج - وزارة الشؤون الخارجية

- مصلحة البروتوكول : هيكلها ودورها وأهميتها ،
- اشاء البعثة الدبلوماسية : تنظيمها وهيكلها ،
- القنصلية : تنظيمها وتسييرها .

د - السدول العضوى

- العلاقات التجارية الدولية ،
- تأثير بلدان العالم الثالث على السياسة العالمية ،
- المساعدة المقدمة للبلدان النى هى فى طريق النمو ،
- هيئات التعاون الدولى .

ج - قسم مفتشى العمل والشؤون الاجتماعية

رمضان عمارة	عمرو دباح
جيلالي موايسى	عبد الله شبيون
أكلي رحومنى	عبد الكريم ختير
صالح بن داود	عمرو ياسف
حسن سدراتى	

د - نواب المقتصدین

محمد عيسى	اسماعيل بن شريفة
يوسف مكشر	محمد قواسمى
حمادة جلماني	علي سدراتى
الازرق هندل	عز الدين معطى
عمرو رزيق	حسن بوزيدى
بومدين بن الازهر	احمد شاوى
محمود زقار	نذير بن جبلة
زهير مخناشى	عبد المجيد الاحمر
محمد بن مراد	

ثانيا - المرحلة الثانية

أ - قسم الكتاب الاداريين

1 - مركز التكوين الادارى لمدينة الجزائر :

محمد خلدون	صالح وزنالى
يحيى شريف زوجة حريبة	يعقوب بن عودة
جمعاوى	حمود رحومنى
غالية أملال ارملة زقار	بلقاسم خروس
محمد بن حمدوش	احمد كرميش
سعيد موساوى	محفوظ بوشريط
عبد الحفيظ السعيدى	احمد زايدى
بوعلام بهيج	اسماعيل عمران
علجة بلعايدى	علي عبديش
محمد أمقران أوملال	

2 - مركز التكوين الادارى ببشار :

مبروك دولى	عبد الله صديقى
عبد الله بن جيمة	عبد القادر زيانى
نعيمى بلعمورى	عبد القادر طويل
العبد هلايل	محمد خلاصى
عبد المجيد ابركان	عبد القادر سفيان
العربى بن سليمان	مصطفى بخارى
محمد بختاوى	شيخ أوزينات
احمد غالى	علي مفتاح
بوجمعة بريك	علي عيساوى
محمد قادري	دريس عسلاوى
ابوبكر (بدون لقب عائلى)	محمد كينز
عبد المجيد بحرى	ناصر الحسن
ميلود خرسى	مولاي احمد طلحي
عبد القادر صالحى	

3 - مركز التكوين الادارى بقسنطينة :

شعبان بزيش	محمد زيناتى
عبد الرحمن رواس	جمال الدين شيال
طاهر بوسليو	اسماعيل بن المشرى
عبد الرحمن بن الازهر	محمد بوطحولة
محمد عمارة	صالح حفيظى
منوبة محائب	محمد غول
زيدان مريبوط	دراجى زمورة

4 - مركز التكوين الادارى بوهران :

عمر بلخوجة	زبيدة سنوسى اول
ميلود عمارى	مريم يعقوبى
عمر بن سعد	عبد القادر تومى
سليمان مولاي	معمر صالحى
مراد درار	محمد بورى
عمرو بونوار	حراق بن عابد
محمد ابراهيم	خيرة قلوشة
مصباح بورقية	عبد القادر ولد ابراهيم
جمال مزيان أمير	جميلة رفاس

5 - مركز التكوين الادارى بوقرلة :

محمد طاهر مزوار	نور الدين عشوش
بوزيدى مغزى	عبد الرزاق لعمور
محمد قاضى	رشيد مطهرى
معمر عمروش	صالح علوى
محمد بن السعيد	عبد الحق طابة
محمد سكرحو	محمد زينيو
محمد ديدا	باية عبد اللاوى
الحاج الطاهر معاوقة	عبد الله منى
جلول طيبي	علي الاطرش
عبد الكريم رواج	عبد القادر بن عليه
شعبان عائبة	محمد جوادى
عبد الكريم يسعد	

ب - قسم كتاب الادارة البلدية :

1 - مركز التكوين الادارى لمدينة الجزائر :

محمد زميرلى	علي قصدى
بوعلام زعراط	احمد دالى
مسعود مليكى	فضيل لاسوان
عمرو مويدي	مراد بن جيار
احمد قديد	عز الدين قرى
مولود طاقين	صالح سلالم
اسماعيل توام	عزيز ولد ابراهيم
عبد المالك مصباح	

2 - مركز التكوين الادارى بوهران :

بارودى بن طوير	عيساوى بوخيظ
محمد جيلالى	محمد الحسن

عبد الحميد قشى
عبد السلام بوعيطه
حسين بن يسعد
عبد القادر بوعافية
بلقاسم غشام
عبد الحق سعيدى
علاوى بكوش

2 - مركز التكوين الادارى بوهران :

عمر فرطاس
قدور نويصر
سيدى محمد بابا احمد
جيلالى قنديسى
محمد فاتح
محمد جبارى
عبد القادر بلهاشمى
يمينة بن صباح
فاطمة مدنى
يامنة بن صالح

3 - مركز التكوين الادارى بورقلة :

عمرو بوزيدى
العبد شيشى
الازهر رقاوى
عمرو دريسى
ميلود قاضى
مسعود فلاحى
رابح عزوق
محمد حليمى
بلخير قرماش
بلخير فنتيز
محمد مولودى اميرى
بوجمعة بن عاشور
بشير بشيرى
بشير باى

ط - قسم كتاب الادارة الاستشفائية :

محمد ميمون
مولود بسكرة
طاهر منصورية
احمد منتصر
هلالى بودوخة
عبد الرحمن محمدى
تيجانى العوبى
اسماعيل بن صخرية
محمد بوزناد

ى - قسم مراقبى الاسعار والتحقيقات الاقتصادية :

حسن بوساحة
على نقيصة
حسن بن حليلو
طاهر شلبى
عمر عاشورى
عبد الحق غومازى
عبد الحميد بوعندل

ثالثا - المرحلة الثالثة

أ - قسم الاعوان الاداريين :

عبد الله بلقاسمى
عثمان مراد
عبد الرزاق مسعط
طيب سماني
عامر مليانه
حمة بن دهان
عبد القادر زوخ
خيرة تمار
بشير مكاوى
على بوقنارة
نور الدين تومى
العيد لشانى
عبد القادر مساوى
مسعود طرش
صالح دانون
عطى الله شوالى
محمد طيب الاحمر
محمد القصورى
احمد جودى
عنتر مسعودى
محمد الحبيب الشبلى
عبد السلام بوصوف
عبد القادر بركة
بوجمعة ميناته

عيسى بلعفلة
عبد القادر حمدى
احمد عبيد
حميدة ملواح
عبد القادر بوقسمية
محمد بوزيان
محمد شالى
احمد بوحمار
عبد القادر بلقاسم
محمد مسلى

ج - قسم كتاب المديرية :

ربيعة واغنونى
دليلة البورى زوجة طلحي
زينب عاتبة زوجة مغلول
مليكة بركوك
فطيمة سوفى

د - قسم الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية :

عيسى سكحال
مقران العبيدى
عبد الرحمن صغيرات
محي الدين بن جلول
ابن خيرة بن بوعلى
على منور
ياسين شوادرية
عبد الكريم مساهل
على عون صفر
مكى اجناق
حسن بشرى
رشيد آيت عبد العزيز
خالد مدنى

هـ - قسم مراقبى العمل والشؤون الاجتماعية :

محمد علاق
عبد القادر بونوة
ابراهيم هنى
حسين شابونى
العربى زروالى
محمد جزار
محمد طاهر غاوى
بوعلام صباية
مزيان عمرو خوجة

و - قسم المساعدين فى المصالح الاقتصادية :

بشير على بلحاج
رمضان كريبو
نور الدين بن مصباح
محمد عزوزى
محمد خليص
عيسى سماح
عمر ايكور
مصطفى عقون
سامية رنجة
عثمان بلعبد الوهاب
حسين سالمى
محمد بقاش

ز - قسم المساعدين فى الاشغال الاحصائية :

عبد الكريم بمراح
ابن ذهبية طراوى
حفيدة بنت عبد القادر
عمر سلاح
عبد الله العربى
عمر بربارة
غانية مسعد
بدر الدين بن خليل
عبد الغنى بلوى

ح - قسم كتاب الضبط :

1 - مركز التكوين الادارى بقسنطينة :

عمر بوسته
سعيد طلحي
رشيدة سفواط
رشيد بن باديس
لويضة عبادلى
ذهبية صالحى

ب - قسم المخترلات على الآلة الكاتبة :

نعيمية بنت محمود	أنيسة هلال
زوجة مخناشي	مريم سميرة بن قانة
آسيا مشرى	اسماء بلمختار
فاطمة باهات	دزاير خروف
الزهراء شيخات	فاطمة غيلي زوجة جهدي
فتيحة بورايب	حفيظة عيسات
ظريفة بورويس	رشيدة حداد
لطيفة غريسية درار	سلمية بن شليغم
مليكاة صاغور	صليحة وجيان
زبيدة بن الطاهر	جميلة طراد
ناجية بهلولي	

ويقبل بصفة متمرنين في الاسلاك المذكورة ادناه ، التلاميذ المتحصلون على نتائج غير كافية ، والمذكورة اسمائهم بعده :

مركز التكوين الاداري لمدينة الجزائر :

محي الدين اسكندر ، عون اداري
مصطفى اوشنير ، عون اداري
مولود بن اقزوح ، عون في الاشغال الاحصائية
محيي الدين سيكاوي ، عون في الاشغال الاحصائية
دليلة كشطير ، ضاربة على الآلة الكاتبة

مركز التكوين الاداري بقسنطينة :

مسعود قمريش ، عون اداري

مركز التكوين الاداري بوهران :

يمينة بنت أحمد ، عون اداري
حليمة بالمنور ، مستكتب ضبط

مركز التكوين الاداري بورقلة :

اسماعيل درمش ، عون اداري
ميلود خنفري ، عون اداري

مع مراعاة احكام المادة 7 من المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 المذكور اعلاه ، يقضى التلميذان المذكوران بعده :

مركز التكوين الاداري بقسنطينة :

بلهاني دين

مركز التكوين الاداري بورقلة :

عبد الله عيساوي .

قرارات مؤرخة في 19 رجب و 17 و 22 و 24 و 25 و 28 شعبان عام 1391 الموافق 9 سبتمبر و 7 و 12 و 14 و 15 و 18 أكتوبر سنة 1971 تتضمن حركة في سلك المتصرفين

بموجب قرار مؤرخ في 19 رجب عام 1391 الموافق 9 سبتمبر سنة 1971 تعدل أحكام القرار المؤرخ في 21 رمضان عام 1388 الموافق 11 ديسمبر سنة 1968 فيما يخص السيد الهاشمي الخرفي كما يلي :

« يدرج ويرسم المعنى في سلك المتصرفين ويرتب ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1968 في الدرجة الثالثة ، السلم الثالث عشر (الرقم الاستدلالي 370) ويحتفظ بأقدمية قدرها عامان وشهران و 23 يوما » .

بموجب قرار مؤرخ في 17 شعبان عام 1391 الموافق 7 أكتوبر سنة 1971 تعدل أحكام القرار المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 4 يونيو سنة 1971 والمتضمن ترتيب السيد سعيد بوخالفة ، في سلك المتصرفين في الدرجة الثامنة مع احتفاظه ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية قدرها 3 سنوات و 6 أشهر و 14 يوما كما يلي :

« يرتب المعنى في الدرجة التاسعة (الرقم الاستدلالي 520) ويحتفظ ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية قدرها 3 أشهر » .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 يوضع السيد أحمد زويلم ، المتصرف المتمرن ، في حالة القيام بالخدمة الوطنية ابتداء من 3 نوفمبر سنة 1971 .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 يوضع السيد اسماعيل عباس التركي ، المتصرف المتمرن ، في حالة القيام بالخدمة الوطنية ابتداء من أول ديسمبر سنة 1969 .

بموجب قرار مؤرخ في 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 يوضع السيد توفيق زهوال ، المتصرف المتمرن ، في حالة القيام بالخدمة الوطنية ابتداء من أول ديسمبر سنة 1969 .

بموجب قرار مؤرخ في 24 شعبان عام 1391 الموافق 14 أكتوبر سنة 1971 ، يوضع السيد عبد المجيد طبون ، المتصرف المتمرن ، في حالة القيام بالخدمة الوطنية ابتداء من أول ديسمبر سنة 1969 .

بموجب قرار مؤرخ في 24 شعبان عام 1391 الموافق 14 أكتوبر سنة 1971 ، يوضع السيد عبد القادر عيساوي ، المتصرف المتمرن ، في حالة القيام بالخدمة الوطنية ابتداء من أول ديسمبر سنة 1969 .

بموجب قرار مؤرخ في 24 شعبان عام 1391 الموافق 14 أكتوبر سنة 1971 ، يرسم السيد سعيد حسين ، في سلك المتصرفين ، ويرتب ابتداء من 4 يونيو سنة 1970 في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) .

بموجب قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1391 الموافق 15 أكتوبر سنة 1971 ، يدرج السيد محمود بوجابي ، في سلك

عمرو ولد سلام المولود سنة 1932 ببنى سعيد (المغرب)
 واولاده القصر : سعيدى معمر المولود سنة 1961 بعين الحجر
 (سعيدة) مختارية بنت عمرو المولودة فى 9 سبتمبر سنة 1964
 بعين الحجر ، مليكة بنت عمرو المولودة فى 11 سبتمبر سنة
 1968 بعين الحجر ، فاطمة بنت عمرو المولودة فى 6 غشت
 سنة 1970 بعين الحجر (سعيدة) ويدعون من الآن فصاعدا :
 ابن جيلالى عمرو ، ابن جيلالى معمر ، ابن جيلالى مختارية ،
 ابن جيلالى مليكة ، ابن جيلالى فاطمة .

اندلسى عائشة المولودة فى 7 مايو سنة 1944 بالحناية
 (تلمسان) وتدعى من الآن فصاعدا : اندلسى عائشة .

بشير بن على المولود سنة 1925 بدوار تيفزا ، دائرة
 تيزنيت ، اقليم اكادير (المغرب) واولاده القصر : سليمان
 بن البشير المولود فى 8 ديسمبر سنة 1960 بمعسكر (مستغانم) ،
 حنيفى بن البشير المولود فى اول مارس سنة 1962 بمعسكر ،
 حورية بنت البشير المولودة فى 8 مايو سنة 1964 بمعسكر ،
 فتيحة بنت البشير المولودة فى 13 مارس سنة 1970 بمعسكر .

ابن عبو يمينه ، ارملة طيفورى عبد الرحمن ، المولودة
 سنة 1925 بسيدي عبد الى (تلمسان) واولادها القصر :
 طيفورى فتيحة المولودة سنة 1950 بسيدي عبد الى (تلمسان) ،
 طيفورى محمد المولود سنة 1955 بسيدي عبد الى ، طيفورى
 احمد المولود فى 16 سبتمبر سنة 1956 بسيدي عبد الى
 (تلمسان) .

ابن احمد عكاشة ، المولود فى 16 مايو سنة 1941 بتلمسان .
 ابن على ميمونة ، زوجة مختارى عبد القادر ، المولودة فى
 6 سبتمبر سنة 1931 بتنيرة (وهران)

ابن ابراهيم ياقوت ، ارملة رحال العيد ، المولودة فى 30
 يونيو سنة 1941 بمستغانم .

بالرابح بن يونس المولود سنة 1943 بوجدة (المغرب) .
 دمبرو زيوليل فريدة المولودة فى 3 مايو سنة 1948 بمدينة
 الجزائر .

ديسلاند مارى لويز ، زوجة حميش ارزقي ، المولودة فى
 10 مارس سنة 1925 باديكار (سطيف) .

ادريس ولد أحمد المولود سنة 1941 بوزيدان
 (تلمسان) حياة بنت ادريس المولودة فى 3 سبتمبر سنة 1966
 بتلمسان ، نسيمه بنت ادريس المولودة فى 13
 مارس سنة 1971 بتلمسان ويدعون من الآن فصاعدا : ابن
 السبع ادريس ، ابن السبع حياة ، ابن السبع نسيمه ، ابن
 السبع فوزى .

فاطمة بنت محمد المولود فى 13 غشت سنة 1931 بمعسكر
 (مستغانم) .

قلعى عمارية المولودة فى 15 يناير سنة 1936 بالحناية
 (تلمسان) .

قلعى زهراء ، زوجة كيحل محمد ، المولودة فى 6 ابريل
 سنة 1943 ببنى صاف (تلمسان) .

المتصرفين ، ويرسم ويرتب فى الدرجة الرابعة (الرقم
 الاستدلالي 395) ويحتفظ ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1968
 بأقدمية قدرها عام واحد و 5 أيام .

بموجب قرار مؤرخ فى 28 شعبان عام 1391 الموافق 18
 أكتوبر سنة 1971 ترسم السيدة فاطمة الزهراء بالعربية فى
 سلك المتصرفين وترتب ابتداء من 2 نوفمبر سنة 1966 فى
 الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) .

وترتب المعنية ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1968 فى الدرجة
 الثانية (الرقم الاستدلالي 345) وتحتفظ ابتداء من هذا التاريخ
 بأقدمية قدرها 7 أشهر و 29 يوما .

وزارة العدل

مراسيم مؤرخة فى 14 رمضان عام 1391 الموافق 2 نوفمبر
 سنة 1971 تتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية

بموجب مرسوم مؤرخ فى 14 رمضان عام 1391 الموافق 2
 نوفمبر سنة 1971 تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط
 المادة 10 من الامر رقم 70 - 86 المؤرخ فى 17 شوال عام 1390
 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية
 الجزائرية الاشخاص الآتية اسماؤهم :

عفيف ولد ميلود المولود يوم 5 ديسمبر سنة 1948 بسيدي
 على (مستغانم) ، ويدعى من الآن فصاعدا : بلهاشمى عفيف .

أحمد بن علوش المولود فى سنة 1935 بسوانى تروقوت
 اقليم الناظور (المغرب) واولاده القصر : ثريا بنت أحمد
 المولودة فى 4 مايو سنة 1960 بمدينة الجزائر (الدائرة 4) ،
 محمد بن احمد المولود فى 12 أكتوبر سنة 1961 بمدينة الجزائر
 (الدائرة 8) ، كريمة بنت احمد المولودة فى 25 نوفمبر سنة
 1963 بمدينة الجزائر (الدائرة 8) ، دوجة بنت احمد
 المولودة فى 6 ديسمبر سنة 1965 بمدينة الجزائر (الدائرة 4) ،
 شفيقة بنت احمد المولودة فى 14 مايو سنة 1968 بمدينة
 الجزائر (الدائرة 4) .

أحمد بن محمد المولود فى 18 يناير سنة 1932 بالبليدة
 (الجزائر) .

عائشة بنت الحسن ، زوجة دحمانى بالاحول ، المولودة
 فى 30 سبتمبر سنة 1940 بمعسكر (مستغانم) وتدعى من الآن
 فصاعدا : الحسن عائشة .

على بن غلال المولود فى 21 يونيو سنة 1934 بمدينة الجزائر
 ويدعى من الآن فصاعدا : ابن غلال على .

على بن مبارك المولود فى 25 يناير سنة 1944 بوهران ويدعى
 من الآن فصاعدا : مبارك على .

مسلم فضيلة ، زوجة جلطي محمد ، المولودة سنة 1937 بوجدة (المغرب) .

محمد بن احمد المولود سنة 1938 ببوحنيفية الحمامات (مستغانم) ويدعى من الآن فصاعدا : حنيفي محمد .

محمد بن الحسن المولود سنة 1892 بتماروت توكرت مكتب ايموزر اقليم اغادير (المغرب) .

محمد بن محمد المولود سنة 1915 بتاغجرت ، ملحق آحفير ، اقليم وجدة (المغرب) واولاده القصر : سعيد ولد محمد المولود في 21 مايو سنة 1953 بعين تموشنت (وهران) ، غليمة بنت محمد المولودة في 31 يناير سنة 1958 بعين تموشنت ، بختة بنت محمد المولودة في 27 ابريل سنة 1961 بعين تموشنت ، رحمونة بنت محمد المولودة في 26 ابريل سنة 1964 بعين تموشنت (وهران) ويدعون من الآن فصاعدا : نهاري محمد ، نهاري سعيد ، نهاري غليمة ، نهاري بختة ، نهاري رحمونة .

محمد بن محمد المولود سنة 1915 ببني بوزقو (المغرب) واولاده القصر : بومدين بن محمد المولود في 8 يونيو سنة 1952 بتلمسان ، احمد بن محمد المولود في 8 ديسمبر سنة 1954 بتلمسان ، عبد الفني بن محمد المولود في 19 مايو سنة 1957 بتلمسان ، حفيظة بنت محمد المولودة في 25 غشت سنة 1962 بتلمسان ، ويدعون من الآن فصاعدا : بوتشيش محمد ، بوتشيش بومدين ، بوتشيش احمد ، بوتشيش عبد الغني ، بوتشيش حفيظة .

محمد ولد عبد السلام المولود سنة 1920 بالعمارنة ، اقليم تازة (المغرب) واولاده القصر : فاطمة بنت محمد المولودة في 15 اكتوبر سنة 1960 بعين يوسف (تلمسان) ، عمارية بنت محمد المولودة في 20 سبتمبر سنة 1963 بعين يوسف ، عبد الكريم بن محمد المولود في 29 ديسمبر سنة 1965 بعين يوسف ، حسين بن محمد المولود في 30 مارس سنة 1968 بعين يوسف ، خضراء بنت محمد المولودة في 24 مايو سنة 1970 بعين يوسف (تلمسان) ويدعون من الآن فصاعدا : عمراني محمد ، عمراني فاطمة ، عمراني عمارية ، عمراني عبد الكريم ، عمراني حسين ، عمراني خضراء .

محمد ولد علال المولود سنة 1930 ببني توزين ، اقليم الناظور (المغرب) واولاده القصر : عمرو بن محمد المولود في 31 ديسمبر سنة 1955 بالغزوات (تلمسان) ، كريمة بنت محمد المولودة في 30 غشت سنة 1958 بالغزوات ، محمد بن محمد المولود في 2 غشت سنة 1962 بالغزوات ، نور الدين بن محمد المولود في 6 ابريل سنة 1964 بالغزوات ، عبد الحفيظ بن محمد المولود في 31 اكتوبر سنة 1966 بالغزوات ، حميدة بنت محمد المولودة في 22 يناير سنة 1970 بالغزوات (تلمسان) ويدعون من الآن فصاعدا : ابن علال محمد ، ابن علال عمرو ، ابن علال كريمة ، ابن علال حميدة ، نور الدين ، ابن علال عبد الحفيظ ، ابن علال حميدة .

حدة بنت علي ، زوجة ريفي محمد ، المولودة سنة 1915 بعين تموشنت (وهران) .

حدوش ولد بشير المولود سنة 1912 بدوار شافة بلدية حمام بوحجر (وهران) واولاده القصر : سعيد ولد حدوش المولود في 26 سبتمبر سنة 1951 بحمام بوحجر (وهران) ، الهواري ولد حدوش المولود في 9 غشت سنة 1953 بحمام بوحجر ، رحمونة بنت حدوش المولودة في 20 اكتوبر سنة 1955 بحمام بوحجر (وهران) ويدعون من الآن فصاعدا : بلقاسمي حدوش ، بلقاسمي سعيد ، بلقاسمي الهواري ، بلقاسمي رحمونة .

الحاج ولد عيسى المولود سنة 1940 بعين الطلبة (وهران) وبنته القاصرة : ماما بنت الحاج المولودة في 11 مارس سنة 1970 بعين الطلبة (وهران) ويدعيان من الآن فصاعدا : رحمانى الحاج ، ورحمانى ماما .

حسين ولد محمد المولود في 12 نوفمبر سنة 1943 بالرمشي (تلمسان) ويدعى من الآن فصاعدا : موفق حسين .

قاضي بن بوحوث المولود في 4 يوليو سنة 1946 بسيدى بلعباس (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : عابد قاضي بن بوحوث .

خلالفة المكي المولود في 8 يونيو سنة 1933 بالكرونية ، سليانة ، ولاية الكاف (تونس) وابنته القاصرة : مليكة بنت المكي المولودة في 10 يونيو سنة 1966 بحسين داي (الجزائر) وتدعى البنت من الآن فصاعدا : خلالفة مليكة .

الحسين بن محند المولود في 5 نوفمبر سنة 1948 ببوزريعة (الجزائر) .

مالك عمرو المولود سنة 1928 ببني سميل بلدية اولاد ميمون (تلمسان) .

منصور ولد محبوب المولود في 8 يونيو سنة 1946 ببطيرة (وهران) وابنه القاصر : رضوان ولد منصور المولود في 3 يوليو سنة 1969 بارزيو (وهران) ويدعيان من الآن فصاعدا : محبوب منصور ، محبوب رضوان .

ماصن بن عمرو المولود في 18 اكتوبر سنة 1949 ببني صاف (تلمسان) .

مصيفي العربي المولود سنة 1909 بتفيلالت (المغرب) واولاده القصر : مصيفي سعيدة المولودة في 5 سبتمبر سنة 1952 ببشار ، مصيفي خديجة المولودة في 28 مارس سنة 1955 ببشار ، مصيفي فتيحة المولودة في 14 يونيو سنة 1957 ببشار ، مصيفي علي المولود في 14 يونيو سنة 1960 ببشار (الساورة) .

ميلود ولد علي المولود في 18 ابريل سنة 1941 بالامطار بلدية سيدى علي بوسيدى (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : يوسف ميلود .

قصر السوق (المغرب) واولاده القصر : عبد الواحد
تواتية المولودة في 7 يوليو سنة 1954 بمصر (مستغانم) ،
محمد بن عبد الواحد المولود في 18 يوليو سنة 1956 بفراقة
بلدية ستيدية (مستغانم) ، ابراهيم بن عبد الواحد المولود في
18 مارس سنة 1960 بفراقة بلدية ستيدية ، عبد الواحد
عائشة المولودة في 30 أكتوبر سنة 1962 بفراقة بلدية
ستيدية ، عبد الواحد سعيد المولود في 30 غشت سنة 1966
بستيدية .

عبد فريدة ، زوجة غيوب محمد ، المولودة في 7 مايو سنة
1944 بالقليلة (الجزائر) .

أحمد بن محمد المولود في 25 مارس سنة 1944 بقوراية
(الاصنام) ويدعى من الآن فصاعدا : العيسى أحمد بن محمد .

أحمد بن محمد المولود سنة 1908 بتاونات اقليم فاس
(المغرب الاقصى) واولاده القصر : فاطمة بنت محمد المولودة
في 10 ابريل 1953 بتلمسان ، حورية بنت محمد المولودة في 5
ابريل 1957 بتلمسان ، كريمة بنت محمد المولودة في 23
نوفمبر سنة 1959 بتلمسان ، عز الدين بن محمد المولود في 30
يناير سنة 1962 بتلمسان ، شهر زاد بنت محمد المولودة في
22 مارس سنة 1964 بتلمسان ، جمال بن محمد المولود في 7
فبراير سنة 1967 بتلمسان ، الياس بن محمد المولود في 24
نوفمبر سنة 1969 بتلمسان ويدعون من الآن فصاعدا : لبار
أحمد ، لبار فاطمة ، لبار حورية ، لبار كريمة ، لبار عز الدين ،
لبار شهر زاد ، لبار جمال ، لبار الياس .

أحمد بن محمد المولود في 2 يناير سنة 1942 بعين حور
(سوريا) وولده القاصر : سالم أحمد نبيل المولود في 7
نوفمبر سنة 1970 ببولوجين (مدينة الجزائر) .

علي بن محمد بن الحاج المولود سنة 1910 ببركان (المغرب
الاقصى) واولاده القصر : رحمونة بنت علي المولودة في 3
أكتوبر سنة 1951 ببوتليليس (وهران) ، الزهراء بنت علي
المولودة في 19 يناير سنة 1954 ببوتليليس ، سليمان بن علي
المولود في 2 مايو سنة 1956 ببوتليليس ، محمد بن علي المولود
في 13 ابريل 1959 بوهران ويدعون جميعا من الآن فصاعدا :
ابن علي علي ، ابن علي رحمونة ، ابن علي الزهراء ، ابن علي
سليمان ، ابن علي محمد .

ابن حليمة عائشة ، زوجة خلوي بن عبد القادر المولودة في
27 نوفمبر سنة 1944 بتلمسان .

ابن حليمة زينب زوجة خلدون عبد الرحمن المولودة في 13
نوفمبر سنة 1947 بتلمسان .

بالكبير أحمد المولود سنة 1911 بتفيلالت (المغرب) واولاده
القصر : بالكبير بن علي المولود في 11 مارس سنة 1956 ببشار
(الساور) ، بالكبير مصطفى المولود في 22 نوفمبر سنة
1959 ببشار ، بالكبير فوزية المولودة في 3 مارس 1961 ببشار ،
بالكبير آمنة المولودة في 27 ديسمبر 1963 ببشار ، بالكبير
ربيعة ، المولودة في 31 مايو سنة 1966 ببشار (الساور) .

محمد بن محمد المولود في 4 أكتوبر سنة 1943 بتلمسان
ويدعى من الآن فصاعدا : ابن فضيل محمد .

نونوت بنت عمرو ، ارملة عمرو بن الصديق ، المولودة
سنة 1913 ببني بيوفروور (المغرب) .

رمضاني محمد المولود سنة 1925 بفقيق اقليم وجدة
(المغرب) وبناته القاصرات : رمضاني عمارية المولودة في
26 مارس سنة 1953 بالحناية (تلمسان) ، رمضاني فتيحة
المولودة في 10 ابريل سنة 1958 بالحناية ، رمضاني ربيعة
المولودة في 26 ديسمبر سنة 1962 بالحناية (تلمسان) .

صحراوي فاطنة ، زوجة سوسي الحسين ، المولودة في
23 يناير سنة 1936 ببني صاف (تلمسان) ويدعى من الآن
فصاعدا : ابن سعيد سليمان .

سوسي العروسي المولود في 21 سبتمبر سنة 1949 ببني
صاف (تلمسان) .

تارجاوي احمد المولود في 9 مايو سنة 1932 ببوفاريك
(الجزائر) .

الطيب ولد محمد المولود سنة 1934 بالحساسنة الشراقة
(سعيدة) ويدعى من الآن فصاعدا : عواد الطيب .

زناسني زليخة ، زوجة زناسني ميمون ، المولودة في 22
أكتوبر سنة 1947 ببني صاف (تلمسان) .

زهية بنت الصديق ، زوجة ابراهيم بن الحسن ، المولودة
في 10 نوفمبر سنة 1930 بمدينة الجزائر وتدعى من الآن
فصاعدا : صديق زهية .

زليخة بنت عبد القادر المولودة في 24 ابريل سنة 1948
ببني صاف (تلمسان) وتدعى من الآن فصاعدا : سوسي
زليخة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 14 رمضان عام 1391 الموافق 2
نوفمبر سنة 1971 تجنس بالجنسية الجزائرية وضمن شروط
المادة العاشرة من الامر رقم 70 - 86 المؤرخ في 17 شوال عام
1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية
الجزائرية الاشخاص الآتي ذكرهم :

عبد الملك أحمد المولود سنة 1909 ببشار (ولاية الساور)
وأولاده القصر : عبد الملك عبد العزيز المولود في 19 مارس
سنة 1951 بالقنادسة (الساور) عبد الملك كلثوم
المولودة في 17 أكتوبر 1953 بالقنادسة ، عبد الملك فاطمة
المولودة في 28 فبراير 1956 بالقنادسة ، عبد الملك حسين
المولود في 22 غشت سنة 1958 بالقنادسة ، عبد الملك مصطفى
المولود في 25 مارس سنة 1961 بالقنادسة ، عبد الملك حورية
المولودة في 20 يوليو سنة 1963 بالقنادسة ، عبد الملك محمد
المولود في 21 فبراير سنة 1966 بالقنادسة ، عبد الملك نعيمة
المولودة في 5 ابريل سنة 1968 بالقنادسة .

عبد الواحد بن المختار المولود سنة 1914 بقصر الفيضة
فرقة تنيجيوت ، قبيلة بني محمد ، ملحق الرياني ، اقليم

قبايلي بن عيسى المولود في 25 ابريل 1942 ببطيوة (وهران)
 وولده القاصران : قبايلي محمد المولود في 22 سبتمبر سنة
 1965 ببطيوة (وهران) ، قبايلي عمار المولود في 20 يوليو
 سنة 1966 ببطيوة (وهران) .

خالدي عبد القادر المولود في أول يناير سنة 1943 ببني
 صاف (تلمسان) .

خطيري محمد المولود سنة 1906 ببشار (الساورة) .

مامادو يوسف ولد جيرة المولود في 28 أكتوبر سنة 1945
 بمدينة الجزائر ويدعى من الآن فصاعدا جيرة يوسف .

منصور علال المولود سنة 1941 بمشرع الصفاء (تيارت) .

مازاري أحمد المولود سنة 1925 بعين الحوت (تلمسان) .

مازاري قدور المولود سنة 1933 بعين الحوت (تلمسان)
 واولاده القصر : مازاري نادية المولودة في 16 مايو سنة 1964
 بتلمسان ، مازاري عبد القادر المولود في أول غشت سنة 1966
 بتلمسان ، مازاري محمد المولود في 11 يناير سنة 1969
 بتلمسان .

مبارك بن عبد الله المولود سنة 1910 باولاد عيسى ، تارودنت
 اقليم اغادير (المغرب) واولاده القصر : دليلة بنت مبارك
 المولودة في 23 مارس سنة 1952 بالجزائر العاصمة ، عبد القادر
 بن مبارك المولود في 5 يناير سنة 1955 بالجزائر العاصمة ،
 حكيم بنت مبارك المولودة في 31 مارس سنة 1957 بالجزائر
 العاصمة (الدائرة العاشرة) .

مغربى رابحة المولودة في 25 مارس 1947 بفرندة (تيارت)
 مسكين فاطمة ، أملة العربي أحمد ، المولودة سنة 1932
 ببشار (الساورة) .

معطي مارية المولودة في 6 ديسمبر 1925 بمدينة الجزائر .

محمد بن محمد المولود سنة 1914 بدوار الاكوار ، قبيلة أهل
 دبدو ، دائرة تاوريرت (المغرب) واولاده القصر : كريمة بنت
 محمد ، المولودة في 7 أكتوبر سنة 1963 بسعيدة ، عبد القادر
 بن محمد المولود في أول مايو سنة 1967 بسعيدة ، ابراهيم
 بن محمد المولود في أول يناير سنة 1970 بسعيدة ، ويدعون
 من الآن فصاعدا : كبير محمد ، كبير كريمة ، كبير عبد القادر ،
 كبير ابراهيم .

محمد بن العياشي المولود سنة 1894 باهل طاطة ، تيزنيت
 اقليم اكادير (المغرب) واولاده القصر : رهينة بنت بن العياشي
 المولودة في 16 نوفمبر سنة 1951 بدراية (الجزائر) ، ناصرة
 بنت العياشي المولودة في 14 نوفمبر سنة 1953 بدراية ،
 مصطفى بن بن العياشي المولود في 29 أكتوبر سنة 1955
 بدراية ، نور الدين بن بن العياشي المولود في 26 سبتمبر
 سنة 1957 بدراية ، حسن بن محمد المولود في 9 يونيو سنة
 1959 بالجزائر العاصمة (الدائرة السابعة) ناجية بنت محمد
 المولودة في 29 مارس سنة 1961 بالجزائر العاصمة (الدائرة

بلالي أحمد المولود سنة 1929 ببشار (الساورة) واولاده
 القصر : بلالي غزالة المولودة سنة 1950 ببشار (الساورة)
 بلالي محمد المولود في 25 غشت سنة 1952 ببشار ، بلالي
 عبد الوهاب المولود في 24 فبراير سنة 1959 ببشار ، بلالي
 نجاة المولودة في أول أكتوبر سنة 1963 ببشار ، بلالي
 نورية المولودة في 7 يوليو سنة 1965 ببشار ، بلالي المهدي
 المولود في 31 يوليو سنة 1967 ببشار .

ابن علال بن علي المولود سنة 1929 بوزيدان (تلمسان) .

ابن البشير أحمد المولود في 3 مايو سنة 1945 بمستغانم .

ابن صالح غربوش عمر المولود سنة 1910 بأسفى (المغرب)
 وولده القاصران : ابن صالح عبد القادر المولود في 31 مايو
 سنة 1952 بمستغانم ، ابن صالح محمد المولود في 7 يونيو
 سنة 1958 بمستغانم ويدعى ابن صالح غربوش عمر المذكور
 ابن صالح عمر .

شاوي فاطمة ، زوجة ابن مكران البشير ، المولودة في
 15 أكتوبر سنة 1922 ببني صاف (تلمسان) .

الحسين خالد المولود سنة 1941 بستادف (سوريا)
 واولاده القصر : حسين صليحة المولودة في 31 ديسمبر سنة
 1966 بمدينة الجزائر (الدائرة الخامسة) ، حسين محمد
 المولود في 17 يونيو سنة 1968 بمدينة الجزائر (الدائرة
 التاسعة) ، حسين عبد القادر المولود في 28 ابريل سنة 1971
 بعين صالح (الواحات) .

فاطمة بنت محمد ، ارملة طلحي خالد ، المولودة سنة
 1908 بقصر تقارسيغتريش ، اقليم قصر السوق (المغرب
 الاقصى) .

فاطمة بنت الحسن ، زوجة الحماري سعيد ، المولودة في
 24 ديسمبر سنة 1944 بمدينة الجزائر وتدعى من الآن فصاعدا :
 الحسن فاطمة .

حليمة بنت الحبيب ، زوجة بالكبير أحمد ، المولودة سنة
 1925 بقصر امسفى فرقة الغرفة ، بلدية بني محمد ، ملحق
 الريصاني ، اقليم قصر السوق (المغرب الاقصى) .

حومود ولد بومدين المولود سنة 1910 بزطيب ، بركان
 (المغرب) واولاده القصر : سعيد بن حمو المولود في 23 يناير
 سنة 1954 بحمام بوحجر (وهران) ، الهوارية بنت حمو
 المولودة في 28 مارس سنة 1955 بحمام بوحجر ، محمد بن
 حمو المولود في 19 مارس سنة 1956 بحمام بوحجر ، فاطمة
 بنت حمو المولودة في 7 فبراير سنة 1963 بحمام بوحجر ،
 الطيب بن حمو المولود في 15 يناير سنة 1966 بحمام بوحجر ،
 حليمة بنت حمو المولودة في 4 ابريل سنة 1968 بحمام بوحجر
 (وهران) ويدعون من الآن فصاعدا : محمد ولد بومدين ،
 بكاوي سعيد ، بكاوي الهوارية ، بكاوي محمد ، بكاوي فاطمة ،
 بكاوي الطيب ، بكاوي حليمة .

آمنة بنت الحاج ، زوجة الوزاني الوزاني ، المولودة سنة 1924 بقصر بوذنيب ، اقليم قصر السوق (المغرب) وتدعى من الآن فصاعدا : كتو آمنة .

يزيد الحسن المولود في 10 غشت سنة 1932 بتشوربة مدينة تونس (تونس) وابنتاه القاصرتان : يزيد ليلى المولودة في 19 فبراير سنة 1968 بمدينة الجزائر (الدائرة الرابعة) يزيد فريدة المولودة في أول أكتوبر سنة 1969 ببوزريعة (مدينة الجزائر) .

بموجب مرسوم مؤرخ في 14 رمضان عام 1391 الموافق 2 نوفمبر سنة 1971 تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة 10 من الامر رقم 70 - 80 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية الاشخاص الآتية اسمائهم :

عبد القادر بن عباس المولود سنة 1939 ببني مسكين اقليم الدار البيضاء (المغرب) وولده القاصران : عبد الرزاق بن عبد القادر المولود في 22 اكتوبر سنة 1965 بوهرا ، الزهراء بنت عبد القادر المولودة في 15 يناير سنة 1969 بوهرا .

عبد القادر ولد عمرو المولود سنة 1919 بسيدي خالد (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : رمضان عبد القادر .

عبد القادر ولد محمد المولود في 18 يوليو سنة 1937 بسيدي علي بوسيدي (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : بلعربي عبد القادر .

عبد السلام بن احمد المولود في 13 فبراير سنة 1933 ببوحجار (عنابة) .

احمد بن عمرو المولود سنة 1935 بدوار غرابة ، بلدية الملاح (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : عمراني احمد .

احمد ولد البشير المولود سنة 1932 بمستغانم .

احمد ولد محمد المولود في 6 فبراير سنة 1927 بسيدي علي بن يوب (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : حنديش احمد .

عائشة بنت محمد ، زوجة جلولى احمد المولودة في 13 يونيو سنة 1934 بابن باديس (وهران) وتدعى من الآن فصاعدا : سعداوى عائشة .

عائشة بنت محمد ، زوجة موساوى عكاشة ، المولودة في 27 يناير سنة 1940 بتلمسان وتدعى من الآن فصاعدا : بالحسن عائشة .

علال بن حدو المولود سنة 1924 ببني سعيد ، اقليم الناظور (المغرب) وبنتاه القاصرات : فاطمة بنت علال المولودة في 7 ابريل سنة 1965 بمستغانم ، مليكة بنت علال المولودة في 29 يونيو سنة 1967 بمستغانم ، يمينة بنت علال المولودة في 24 غشت سنة 1969 بمستغانم .

السابعة) ، فريد بن محمد المولود في 9 فبراير سنة 1963 بالجزائر العاصمة (الدائرة الرابعة) ، جريدة بنت محمد المولودة في 4 يناير سنة 1964 بالجزائر العاصمة (الدائرة الرابعة) ، ويدعون جميعا من الآن فصاعدا : ابن العياشي محمد ، ابن العياشي رهينة ، ابن العياشي ناصرة ، ابن العياشي مصطفى ، ابن العياشي نور الدين ، ابن العياشي حسن ، ابن العياشي ناجية ، ابن العياشي فريد ، ابن العياشي جريدة .

محمد بن عياشي المولود في 22 مايو سنة 1935 بسيدي بلعباس (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : عياشي محمد .

موح بن الطاهر المولود سنة 1920 باينحناحن (المغرب) واولاده القصر : جلول ولد موح المولود في 21 يناير 1951 بتلمسان ، ميلود ولد موح المولود في 24 نوفمبر سنة 1952 بتلمسان ، عائشة بنت موح المولودة في 20 أكتوبر سنة 1955 بتلمسان ، ويدعون جميعا من الآن فصاعدا : ابن احمد محمد ، ابن احمد جلول ، ابن احمد ميلود ، ابن احمد عائشة .

ناصر ابراهيم المولود في 14 يوليو سنة 1933 بالاصنام .
عمر عبد القادر المولود في 12 ديسمبر سنة 1937 ببنزرت (تونس) .

ورغى يوسف المولود في 5 مارس سنة 1944 بالصفاية ، ولاية الكاف (تونس) .

رقبيى العالية ، أرملة أمرات رابع ، المولودة في 26 فبراير سنة 1923 بوهرا .

صحراوي عمر المولود في 19 مايو سنة 1948 ببني صاف (تلمسان) .

يحيى بن جيلالى المولود في 11 سبتمبر سنة 1933 بوجدة (المغرب) واولاده القصر : محمد بن يحيى المولود في 14 أكتوبر سنة 1959 بوهرا ، الجيلالى بن يحيى المولود في 23 مارس سنة 1963 بوهرا ، جميلة بنت يحيى المولودة في 18 مايو سنة 1964 بوهرا ، الهوارى بن يحيى المولود في 7 غشت سنة 1965 بوهرا ، خيرة بنت يحيى المولودة في 15 يوليو سنة 1969 بوهرا .

آمنة بنت عمرو ارملة حمان بن العيد ، المولودة في 9 فبراير سنة 1932 بالمرسى الكبير (وهران) واولادها القصر : محمد بن حمان المولود في 20 سبتمبر سنة 1951 بالمرسى الكبير (وهران) ، فاطمة بنت حمان المولودة في 30 أكتوبر سنة 1952 بالمرسى الكبير ، الهوارى بن حمان المولود في 22 مايو سنة 1954 بالمرسى الكبير ، حورية بنت حمان المولودة في 12 مارس سنة 1956 بالمرسى الكبير ، العيد بن حمان المولود في 11 نوفمبر سنة 1957 بالمرسى الكبير ، نور الدين بن حمان المولود في أول مارس سنة 1959 بالمرسى الكبير ، كريم بن حمان المولود في 22 مارس سنة 1960 بالمرسى الكبير (وهران) حميدة بن حمان المولود في 29 ابريل سنة 1962 بالمرسى الكبير (وهران) .

قدور بن تهاى المولود سنة 1936 بشعبت اللحم (وهران)
ويدعى من الآن فصاعدا : زريقات قدور .

قبائلى شريف المولود فى 3 فبراير سنة 1935 بعين الطلبة
(وهران) .

خضراء بنت بن عمرو المولودة فى 25 فبراير سنة 1946
بالرمشى (تلمسان) ، وتدعى من الآن فصاعدا : ابن يحيى
خضراء .

خالد بن أحمد المولود فى 7 مارس سنة 1948 بتيارت
ويدعى من الآن فصاعدا : مرابط خالد .

لداوى مهدى المولود سنة 1908 ببشار (الساورة)
القاصران : لداوى محمد المولود فى 3 مايو سنة 1954 ببشار،
لداوى بشير المولود فى 17 سبتمبر سنة 1957 ببشار
(الساورة) .

مهجى ولد قاسم المولود فى 2 نوفمبر سنة 1945 بسيدى
بلعباس (وهران) ، ويدعى من الآن فصاعدا : ابن دالى مهجى .

ماسن مبارك المولود سنة 1907 بسوس (المغرب) وأولاده
القصر : ماسن محمد المولود فى 8 مارس 1954 ببني صاف
(تلمسان) ماسن عبد الرحمن المولود فى 9 فبراير سنة 1956
ببني صاف ، ماسن زليخة المولودة فى 31 مارس سنة 1959
ببني صاف (تلمسان) .

مغربى رقية ، زوجة توية محمد ، المولودة سنة 1922
بسيدى داحودى زاير بلدية سيدى على بوسيدى (وهران) .

محمد بن حامد بن موسى المولود سنة 1929 بسيدى شامى
(وهران) .

محمد ولد ميلود المولود سنة 1939 ببوخنيفيس (وهران)
ويدعى من الآن فصاعدا : العيونى محمد .

محمد بن محمد المولود فى أول أكتوبر سنة 1944 بابن
باديس (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : برويجل محمد .

محمد بن محمد المولود سنة 1926 بأولاد قنصوان تاينست
أقليم تازة (المغرب) ، وأولاده القصر : محمد بن محمد المولود
فى 19 نوفمبر سنة 1951 بالحناية (تلمسان) ابن عيسى بن
محمد المولود فى 2 يونيو سنة 1954 بالحناية ، بلقاسم بن
محمد المولود فى 25 مايو سنة 1957 بالحناية ، ربيعة بنت محمد
المولودة فى 29 سبتمبر سنة 1960 بالحناية ، نصيرة بنت محمد
المولودة فى 25 يوليو سنة 1963 بالحناية ، لطفى بن محمد
المولود فى 5 يوليو سنة 1966 بالحناية ، شعيب بن محمد
المولود فى 5 ديسمبر سنة 1969 بالحناية (تلمسان) ويدعون
من الآن فصاعدا : مسعود محمد ، مسعود محمد ، مسعود بن
عيسى ، مسعود بلقاسم ، مسعود ربيعة ، مسعود نصيرة ،
مسعود لطفى ، مسعود شعيب .

محمد بن محمد المولود سنة 1924 بأولاد ميمون (تلمسان)
ويدعى من الآن فصاعدا : بلششير محمد .

عويشة بنت احمد ، زوجة ضياف رابح ، المولودة فى 30
يونيو سنة 1927 بمليانة (الاصنام) .

عزاوى محمد المولود فى 22 سبتمبر سنة 1936 ببني صاف
(تلمسان) وأولاده القصر : عزاوى زكية المولودة فى 19
يناير سنة 1964 بتلمسان ، عزاوى ليلى المولودة فى 15 يوليو
سنة 1966 بتلمسان ، عزاوى على المولود فى 15 نوفمبر سنة
1967 بتلمسان .

عزة بنت حمادى المولودة فى أول ابريل سنة 1942 بسعيدة
وتدعى من الآن فصاعدا : بوالانوار عزة .

ابن دحماني زهراء ، زوجة بن دحمان بوجمعة ، المولودة
سنة 1930 بأولاد على بوغانان ، اقليم قصر السوق (المغرب) .

ابن سعيد ايدير المولود سنة 1917 بأيت بويحي ،
ملحقة تينرهير ، اقليم وارزازات (المغرب) وبناته القاصرات :
فاطمة بنت ايدير المولودة فى 8 سبتمبر سنة 1952 بالسعيدية
(مستغانم) ، عائشة بنت ايدير المولودة فى 4 ابريل سنة
1958 بالسعيدية ، مليكة بنت ايدير المولودة فى 15 يونيو
سنة 1961 بالسعيدية ، حورية بنت سعيد المولودة فى 5 ديسمبر
سنة 1964 بالسعيدية ، زهراء بنت ايدير المولودة فى 14
ابريل سنة 1970 بمستغانم ، ويدعون من الآن فصاعدا : ابن
سعيد فاطمة ، ابن سعيد عائشة ، ابن سعيد مليكة ، ابن
سعيد حورية ، ابن سعيد زهراء .

بوزقاوى عبد القادر المولود فى أول يناير سنة 1947
بتلمسان .

بوزيان ولد محمد المولود فى 28 ديسمبر سنة 1935
بميسرغين (وهران) وأولاده القصر : مريم بنت بوزيان
المولودة فى 31 مايو سنة 1954 بوهران ، فاطمة بنت بوزيان
المولودة فى 12 ديسمبر سنة 1958 بوهران ، نصيرة بنت
بوزيان المولودة فى 8 يوليو سنة 1961 بوهران ، محمد بن
بوزيان المولود فى 9 مارس سنة 1963 بوهران ، عائشة بنت
بوزيان المولودة فى 24 ابريل سنة 1969 بوهران ويدعون من
الآن فصاعدا : بوزيان محمد ، بوزيان مريم ، بوزيان فاطمة ،
بوزيان نصيرة ، بوزيان محمد ، بوزيان عائشة .

الملحاوى ميمونة ، زوجة ساكر بومدين ، المولودة سنة
1935 بوجدة (المغرب) .

حمو عبد القادر المولود فى 22 نوفمبر سنة 1928 بالعفرين
(الجزائر) .

حورية بنت محمد ، زوجة كبير ميلود ، المولودة فى 2 مايو
سنة 1943 بعين تموشنت (وهران) . وتدعى من الآن فصاعدا :
صديقى حورية .

جاكو فنيجيفيك انجيلكا ، زوجة كامت مصطفى ، المولودة
فى 15 سبتمبر سنة 1941 بفيليكى بوديى (يوغسلافيا) .

قدور ولد محمد المولود فى 5 ديسمبر سنة 1935 بسيدى
بلعباس (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : رحمى قدور

قرارات مؤرخة في 24 و 28 شعبان عام 1391 الموافق 14 و 18 أكتوبر سنة 1971 تتضمن حركة في سلك القضاة

بموجب قرار مؤرخ في 24 شعبان عام 1391 الموافق 14 أكتوبر سنة 1971 ، ينقل السيد بختي غمشي ، القاضي بمحكمة وهران ، بنفس الصفة الى محكمة المدينة .

بموجب قرار مؤرخ في 24 شعبان عام 1391 الموافق 14 أكتوبر سنة 1971 ، ينقل السيد محمد منتالشته ، المستشار لدى المجلس القضائي لوهران ، بنفس الصفة الى المجلس القضائي لمدينة الجزائر .

بموجب قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1391 الموافق 18 أكتوبر سنة 1971 ، ينقل السيد عبد القادر بن هني ، النائب العام المساعد الاول لدى المجلس القضائي للاصنام ، بنفس الصفة الى المجلس القضائي لبشار .

بموجب قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1391 الموافق 18 أكتوبر سنة 1971 ، تلغى أحكام القرار المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 10 غشت سنة 1971 والمتضمن نقل السيدة بلال حبيبة زوجة هني ، القاضية بمحكمة قسنطينة ، بنفس الصفة الى محكمة مدينة الجزائر .

بموجب قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1391 الموافق 18 أكتوبر سنة 1971 ، ينقل السيد الهادي علاش ، القاضي بمحكمة آقبو ، بنفس الصفة الى محكمة البلدية .

وزارة الصناعة والطاقة

قرار مؤرخ في 9 رمضان عام 1391 الموافق 28 أكتوبر سنة 1971 يتضمن المصادقة على مشروع بناء أنبوب لنقل الوقود الغازي من حاسي الرمل الى أوزيو

ان وزير الصناعة والطاقة ،

— بناء على تقرير مدير الطاقة والوقود ،

— وبمقتضى الامر رقم 58 - IIII المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 1958 المعدل والمتعلق بالبحث عن الوقود واستغلاله ونقله بواسطة القنوات وبالنظام الجبائي الخاص بهذه النشاطات وكذا النصوص المتخذة لتطبيقه ،

— وبمقتضى الامر رقم 71 - 24 المؤرخ في 16 صفر عام 1391 الموافق 12 ابريل سنة 1971 والمتضمن تعديل الامر المشار اليه أعلاه ،

— وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 49I المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1963 والمعدل بموجب المرسوم رقم 66 - 296 المؤرخ في 8

محمد ولد يوسف المولود في 14 ديسمبر سنة 1936 بقايد بلعربي (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن يوسف محمد .

محمد ولد مختار المولود في 23 نوفمبر سنة 1942 بسيدي بلعباس (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : بالملكي محمد .

محمد بن يوسف المولود في 9 يناير سنة 1922 بالبلدية (الجزائر) ويدعى من الآن فصاعدا : دادسي محمد .

موسى ولد محمد المولود في أول أكتوبر سنة 1925 بصور الفزلان (المدينة) ويدعى من الآن فصاعدا : سوداني موسى .

نور الدين بن غلالة المولود في 15 مايو سنة 1947 بسيدي عيسى (المدينة) ويدعى من الآن فصاعدا : غلالة نور الدين .

روابطي عمارة المولود في 18 ديسمبر سنة 1932 ببسطاح مندوبية غرديامو ، ولاية جندوبة (تونس) واولاده القصر : منيرة بنت عمارة المولودة في 19 مايو 1962 بعنابة ، محمد طاهر بن عمارة المولود في 15 أكتوبر 1965 بعنابة ، صليحة بنت عمارة المولودة في أول ابريل 1967 بعنابة ، محسن بن عمارة المولود في 2 نوفمبر 1969 بعنابة ، ويدعون هؤلاء الاولاد القصر : من الآن فصاعدا : روابطي منيرة ، روابطي محمد طاهر ، روابطي صليحة ، روابطي محسن .

سانتاكاس جوسلين ماري لويز ، زوجة مكين محمد ، المولودة في 8 يوليو سنة 1941 بسانت بريوك (عمالة كوتدي نور) فرنسا .

سالم مصطفى المولود سنة 1924 باولاد جراد (تيارت) .

سوسي عبد الجبار المولود في 27 مارس 1945 ببني صاف (تلمسان) .

سوسي ميلودة ، زوجة زناسني علي ، المولودة في 7 فبراير سنة 1946 ببني صاف (تلمسان) .

زناسني أحمد المولود في 17 فبراير سنة 1944 بعين الطلبة (وهران) .

زناسني علي المولود في 8 ديسمبر 1937 ببني صاف (تلمسان) واولاده القصر : زناسني فوزي المولود في 21 يونيو سنة 1966 ببني صاف ، زناسني فخر الدين المولود في 16 فبراير سنة 1970 ببني صاف (تلمسان) .

زناسني بوسيف المولود في 21 نوفمبر سنة 1933 ببني صاف (تلمسان) واولاده القصر : رشيدة بنت بوسيف المولودة في 29 سبتمبر سنة 1965 بعين تموشنت (وهران) زناسني بهية المولودة في 7 يونيو سنة 1967 ببني صاف (تلمسان) ، زناسني سعاد المولودة في 18 مارس 1968 ببني صاف ، زناسني محمد المولود في 3 مارس 1969 ببني صاف (تلمسان) .

القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعيّة الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 21 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطني ومجموع النصوص المعدلة والمنتمية له ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 251 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص لمراقبي أملاك الدولة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في 1 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية ،

يقرآن ما يلي :

المادة الاولى : تجرى يوم 3 ديسمبر 1971 المسابقة الداخلية للتعيين في سلك مراقبي أملاك الدولة المنصوص عليها في المادة 4 ب من المرسوم رقم 68 - 251 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص لمراقبي أملاك الدولة .

المادة 2 : ينظم مركز واحد للامتحان الكتابي بالجزائر العاصمة .

المادة 3 : تطبيقا للمادة 4 ب من المرسوم رقم 68 - 251 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص لمراقبي أملاك الدولة ، يحدد عدد اماكن المسابقة ضمن حد أقصاه 20 ٪ من الوظائف التي يجب شغلها بـ 35 .

المادة 4 : يستطيع أن يتقدم للمسابقة المنصوص عليها في المادة الاولى أعلاه وفقا لاحكام المادة 4 ب من المرسوم رقم 68 - 251 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 المتضمن القانون الاساسي الخاص بمراقبي أملاك الدولة ، الاعوان الاداريون التابعون للمصالح الخارجية لاملاك الدولة والبالغون من العمر اربعون عاما فأكثر اذا اثبتوا في أول يوليو من سنة المسابقة ان لهم أقدمية خمس سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسمين في درجتهم .

المادة 5 : يجب على المترشحين أن يتوجهوا في اليوم المشار اليه في المادة الاولى أعلاه الى المكان الذي يحدده الاسنداء ، وذلك لاجتياز الاختبارات الكتابية .

المادة 6 : تتضمن المسابقة ثلاثة اختبارات كتابية للقبول واختبارا شفاهيا للقبول النهائي .

جمادى الثانية عام 1386 الموافق 22 سبتمبر سنة 1966 والمتضمن اعتماد الشركة الوطنية للبحث عن البترول و انتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراك) والمصادقة على قانونها الاساسي ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يصادق على المشروع المقدم من طرف الشركة الوطنية للبحث عن البترول و انتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراك) والذي هو ملحق بأصل هذا القرار والخاص بنقل الوقود الغازي من حاسي الرمل الى أرزيو بواسطة الانبوب المتكون بصفة رئيسية من :

- أنبوب يبلغ قطره 40 بوصة (1016 مم) وطوله 507 كلم تقريبا ،

- خمس محطات للضغط كأكصى حد .

المادة 2 : يرخص للشركة الوطنية للبحث عن البترول و انتاجه ونقله وتحويله وتسويقه (سوناطراك) أن تنقل في الانبوب المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، الوقود الغازي الذي يصدر من مناطق الانتاج الجزائرية .

المادة 3 : يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 9 رمضان عام 1391 الموافق 28 أكتوبر سنة 1971 .

بلعيد عبد السلام

وزارة المالية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 يتضمن تنظيم وفتح مسابقة داخلية للتعيين في سلك مراقبي أملاك الدولة

ان وزير المالية ،

ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ في 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمحددة بموجبه أحكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضي باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض

عون من مديرية الخزينة والقرض يقترحه المسؤول عن هذه المديرية ،
 - عون من مديرية الميزانية والمراقبة يقترحه المسؤول عن هذه المديرية ،
 - عون من مديرية أخرى غير مديرية الادارة العامة ومديرية أملاك الدولة والتنظيم العقاري .
 يجب أن يكون لاعضاء لجنة الامتحان رتبة متصرف على الاقل أو رتبة تعادلها .

المادة 12 : يحتوى ملف الترشيح الذى يرسل الى مدير الادارة العامة لوزارة المالية عن طريق السلم الادارى على :
 - طلب الاشتراك فى المسابقة مع ذكر المادة المختارة فى الاختبار الاول ،
 - نسخة طبق الاصل مصادق عليها لقرار الترسيم فى سلك الاعوان الاداريين ،
 - نسخة طبق الاصل مصادق عليها لمحضر التعيين فى وظيفة عون ادارى ،
 - وعند الاقتضاء ، نسخة من البطاقة الشخصية تثبت العضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجهة التحرير الوطنى .

المادة 13 : يقفل دفتر التسجيل الموجودة بمديرية الادارة العامة بوزارة المالية بعد شهر من تاريخ نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

المادة 14 : تنشر قائمة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات فى الصحف وتعلق فى مديرية املاك الدولة والتنظيم العقاري وايضا فى المديرية الجهوية وذلك خلال العشرة أيام التى تلى تاريخ قفل دفتر التسجيل .

المادة 15 : يتم تعيين المترشحين الناجحين فى الامتحانات النهائية كمراقبين متمرنين وذلك ضمن الشروط المنصوص عليها فى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين .

المادة 16 : يكلف مدير الادارة العامة بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 .

عن وزير المالية	عن وزير الداخلية
وبتفويض منه	وبتفويض منه
مدير الادارة العامة	المدير العام للوظيفة العمومية
صديق تاوتي	عبد الرحمن كيوان

المادة 7 : يشمل برنامج الاختبارات الكتابية للقبول ما يلى :
 I) اختبار يختاره المترشح عن املاك الدولة أو عن الرهونات شاملا للبرنامج المذكور فى الملحق الاول المرفق بهذا القرار .

المدة : ثلاث ساعات - المعامل : 4 .

2) اختبار فى التنظيم الادارى بالجزائر يشمل البرنامج المذكور فى الملحق الثانى المرفق بهذا القرار .
 المدة : ساعتان - المعامل : 3 .

3) اختبار فى اللغة العربية : يستطيع المترشحون اختيار أحد المستويين :

- المستوى الاول : معلومات أولية فى اللغة العربية : يكون الاختبار عبارة عن املاء تليها اسئلة بسيطة تشمل معانى بعض الكلمات أو العبارات المستعملة .

- المستوى الثانى معلومات موسعة فى اللغة العربية : يكون الاختبار عبارة عن انشاء فى موضوع عام .
 المدة : ساعتان .

وبالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الاول فكل نقطة أقل من 10 تؤدي الى استبعاد المترشح . اما الدرجات المساوية 10 أو الزائدة عنها فلا تؤخذ بعين الاعتبار لمجموع النقاط .

وبالنسبة للمترشحين الذين اختاروا المستوى الثانى فكل نقطة تقل عن 5 تؤدي الى استبعاد المترشح والنقط الزائدة عن 10 فقط تؤخذ بعين الاعتبار بالنسبة لمجموع النقاط ويخصص لها المعامل 2 .

المادة 8 : يجرى الاختبار الشفهي للقبول النهائى الذى لا يتجاوز عشرون دقيقة على شكل محادثة مع لجنة الامتحان اما عن تنظيم واختصاصات المصالح بمديرية املاك الدولة والتنظيم العقاري واما عن التنظيم الادارى بالجزائر .

لا يجوز الاشتراك فى الاختبارات الشفهية الا للمترشحين الحائزين فى مجموع الاختبارات الكتابية على النقاط المحددة من قبل لجنة الامتحان .

المادة 9 : يمنح افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطنى نقطا اضافية بنسبة 20/ I من مجموع النقاط التى يمكن الحصول عليها .

المادة 10 : يصحح كل اختبار كتابى على افراد بمعرفة اثنين من أعضاء لجنة الامتحان أو بواسطة أساتذة من مدرسة التطبيق الاقتصادى والمالى يعينهم لهذا الغرض مدير الادارة العامة .

المادة 11 : تتألف اللجنة من :

- مدير الادارة العامة ، رئيسا ،
 - اثنان من أعوان مديرية املاك الدولة والتنظيم العقاري يقترحهما المسؤول عن هذه المديرية ،

الملحق الاول

اولا - املاك الدولة

- التمييز بين املاك الدولة العامة واملاك الدولة الخاصة .
- املاك الدولة العامة : تشكيلها - انشاؤها - تحديدها
- تسييرها - استغلال الموارد .
- املاك الدولة الخاصة : انشاؤها - شراؤها - تأجيرها
- تخصيصها - عدم تخصيصها - التصرف في أموال
- الدولة المنقولة وغير المنقولة .
- دخل املاك الدولة - التحصيل - محاسبة الخزينة .

ثانيا - الرهونات

- أنواع الرهونات المختلفة - مرتبة وتسجيل الرهن - كيفيات
- التسجيل - تجديد الرهونات - وشطبها وانتقاصها -
- رهن الخزينة .

الملحق الثاني

التنظيم الاداري بالجزائر

- (أ) معلومات وجيزة عن تنظيم الادارات المركزية .
- (ب) الجماعات المحلية :

- التنظيم الجديد للبلديات .
- الاختصاصات المختلفة للمجالس الشعبية البلدية ،
- الاختصاصات المختلفة لمجلس التنفيذي البلدي ،
- الولايات ،
- اختصاصات الولاية المختلفة .

قرار مؤرخ في 21 شعبان عام 1391 الموافق 11 أكتوبر سنة 1971 يتضمن تنظيم امتحان الكفاءة للحاسبين الطوبوغرافيين المتمرنين لمسح الاراضي

ان وزير المالية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ في 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمحددة بموجبه أحكام الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يمانلهم ،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض

القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني ومجموع النصوص المعدلة والمتممة له ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 261 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للحاسبين الطوبوغرافيين لمسح الاراضي ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 31 يوليو سنة 1969 والمتضمن تنظيم امتحان الكفاءة المهنية السابق لادراج بعض أعوان المكتب في سلك الحاسبين الطوبوغرافيين لمسح الاراضي ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 9 محرم عام 1390 الموافق 16 مارس سنة 1970 والمتضمن تحديد قائمة المترشحين الناجحين في امتحان الادراج في سلك الحاسبين الطوبوغرافيين ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : ان امتحان الكفاءة المذكور في المادة 8 من المرسوم رقم 68 - 261 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للحاسبين الطوبوغرافيين يكون يوم 21 ديسمبر سنة 1971 .

المادة 2 : ينظم مركز واحد للامتحان بالجزائر العاصمة .

المادة 3 : تطبيقا لاحكام المادة 8 من المرسوم رقم 68 - 261 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للحاسبين الطوبوغرافيين ، يستطيع الترشح للامتحان المذكور في المادة الاولى أعلاه الحاسبون الطوبوغرافيون المتمرنون الذين نجحوا في اختبارات امتحان الكفاءة المهنية الخاص بادراجهم في سلك الحاسبين الطوبوغرافيين الذي ينظمه القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 جمادى الاولى عام 1389 الموافق 31 يوليو سنة 1969 وعلى أن يكونوا قد امضوا فترة تمرين مدتها سنة .

المادة 4 : ينبغي على المترشحين أن يتوجهوا في اليوم المحدد في المادة الاولى أعلاه الى المكان المذكور في الاستدعاء .

المادة 5 : يتضمن الامتحان ثلاثة اختبارات كتابية .

المادة 6 : يشمل برنامج الاختبارات الكتابية ما يلي :

- I - اختبار في الرسم وهو عبارة عن تقليد دقيق لخريطة تعطى لهم مع تقدير المساحات ،
- المدة : ثلاث ساعات ، المعامل : 2 .

قرار مؤرخ في 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 يتضمن تهيئة نطاق قبضة الضرائب التابعة لحجوط

ان وزير المالية ،

- بمقتضى القرار المؤرخ في 20 يناير سنة 1959 والمتضمن تحديد نطاق قبضات الضرائب المختلفة ومجموعة النصوص التي عدلتها وتممتها ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة 1971 الصادر عن والي الجزائر والمتضمن حل نقابة الرى للناظور ،

- وبناء على اقتراح مدير الضرائب ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يعدل الجدول الملحق بالقرار المؤرخ في 20 يناير سنة 1959 فيما يخص قبضة الضرائب التابعة لحجوط وفقا للجدول الملحق بهذا القرار .

المادة 2 : يسرى مفعول احكام هذا القرار ابتداء من يوم حل النقابة المذكورة في الجدول الملحق بهذا القرار والتي كان تسييرها المالى تقوم به قبضة الضرائب المشار اليها في المادة الاولى أعلاه .

المادة 3 : يكلف مدير الادارة العامة ، ومدير الميزانية والمراقبة ، ومدير الخزينة والقرض ، ومدير الضرائب ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 22 شعبان عام 1391 الموافق 12 أكتوبر سنة 1971 .

عن وزير المالية

الكاتب العام

محفوظ عوفى

2 - تصميم جدول وفقا لعناصر معطاة لهم ،
المدة : ثلاث ساعات ، المعامل 2 .

3 - اختبار فى اللغة العربية وهو عبارة عن قطعة املاء تليها أسئلة بسيطة عن معانى بعض الكلمات والعبارات المستعملة ، المدة : ساعتان .

تعتبر مسقطة كل علامة تقل عن 8 من 20 ، أما النقط التي تساوى أو تفوق 8 فلن تؤخذ بعين الاعتبار بالنسبة لحساب مجموع النقاط .

المادة 7 : يمنح افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى نقطا اضافية بنسبة 1/20 فى مجموع النقاط التي يمكن الحصول عليها .

المادة 8 : يقوم بتصحيح كل اختبار كتابى عضوان فى لجنة الامتحان كل على حدة أو مدرسون بمدرسة التطبيق الاقتصادى والمالى يعينهم مدير الادارة العامة لهذا الغرض .

المادة 9 : تتألف لجنة الامتحان من :

- مدير الادارة العامة ، رئيسا ،

- عونين من مديرية الاملاك والتنظيم العقارى يقترحهما المسؤول عن هذه المديرية .

يجب أن يكون لاعضاء لجنة الامتحان رتبة متصرف على الاقل أو رتبة تعادلها .

المادة 10 : يرسم المترشحون الناجحون فى اختبارات الامتحان فى الدرجة الاولى من رتبة الحاسبين الطبوغرافيين لمسح الاراضى بموجب قرار يصدره وزير المالية مع الاحتفاظ بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم 66 - 137 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمشار اليه أعلاه .

المادة 11 : يكلف مدير الادارة العامة بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 21 شعبان عام 1391 الموافق 11 أكتوبر سنة 1971 .

عن وزير المالية

الكاتب العام

محفوظ عوفى

الجدول الملحق

المصالح الاخرى المسيرة	المقر	اسم القبضة
تلقى : نقابة الرى للناظور	ولاية الجزائر دائرة البلدية حجوط	قبضة الضرائب المختلفة لحجوط

وزارة البريد والمواصلات

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 رمضان عام 1391 الموافق 21 أكتوبر سنة 1971 يتضمن تنظيم مسابقة لتعيين أعوان مكتب

ان وزير البريد والمواصلات ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ولا سيما المادة 26 منه المعدل والمتمم بالامر رقم 71 - 20 المؤرخ في 13 صفر عام 1391 الموافق 9 ابريل سنة 1971 .

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 2 المؤرخ في 24 ذى القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتضمن تمديد الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني ومجموع النصوص المعدلة والمتمة له ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بمجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 212 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن تحديد احكام القوانين الاساسية المشتركة المطبقة على أسلاك أعوان المكتب ،
- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 509 المؤرخ في 13 جمادى الاولى عام 1388 الموافق 7 غشت سنة 1968 والمتضمن احداث سلك لاعوان المكاتب بوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في 1 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 رجب عام 1388 الموافق 21 أكتوبر سنة 1968 والمتضمن قائمة الوظائف المخصصة لاعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني ،

يقران ما يلي :

المادة الاولى : تنظم مسابقة خارجية لتعيين أعوان مكتب .
تجرى الاختبارات يوم 16 ابريل سنة 1972 بمراكز الامتحانات المحددة من طرف الادارة . وينتهي التسجيل في قوائم الترشيح يوم 19 ديسمبر سنة 1971 .

المادة 2 : يحدد عدد الوظائف المعروضة بمائة (100) .
ستون في المائة من الوظائف المعروضة مخصصة الى أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني .

المادة 3 : تفتح المسابقة الى المترشحين المتوفرة فيهم شروط المادتين 24 و 25 من الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والحاصلين على الشهادة الابتدائية والبالغين من العمر 18 سنة على الاقل و 30 سنة على الاكثر بحلول 1 يناير 1971 .

يمكن أن يؤخر الحد الاقصى للسن بنسبة سنة واحدة عن كل ولد في الكفالة دون أن يتجاوز العمر 35 سنة . كما يؤخر هذا الحد للسن بنسبة مساوية للفترة المقتضية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني دون أن يتجاوز كل التأخير 10 سنوات .

المادة 4 : يحتوى ملف الترشيح على الاوراق التالية :

- شهادة الميلاد لا يزيد تاريخها عن ثلاثة أشهر ،
- شهادة الجنسية الجزائرية لا يزيد تاريخها عن ثلاثة أشهر ،
- الاصل من الشهادة المدرسية أو النسخة المطابقة للدبلوم ،
- وبالنسبة لاعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني عليهم أن يقدموا نسخة من السجل البلدي أو الاشعار بالمقرر .

يجب أن يوجه طلب المشاركة في الاختبارات مرفوقا بالوثائق الضرورية الى المديرية الجهوية للبريد والمواصلات التابع لها كل اقامة المترشح .

المادة 5 : تشتمل المسابقة على الاختبارات التالية :

نوع الاختبارات	المدة	المعامل
- انشاء حول موضوع عام يكون في آن واحد اختبار في الاملاء والخط	2 س	2
- الحساب	3 س	3
- الجغرافيا	2 س	3
- اللغة العربية	1 س	3

ينقط كل اختبار من 0 الى 20 .

لا تدخل في الحساب فيما يخص الاختبار في اللغة العربية الا النقاط التي تزيد على 10 وهي تضاف الى نقاط الاختبارات الاخرى بعد تطبيق العوامل . ولا يعلن عن نجاح أى مترشح

المادة 9 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 2 رمضان عام 1391 الموافق 21 أكتوبر سنة 1971 .

عن وزير البريد والمواصلات عن وزير الداخلية
الكاتب العام ويتفويض منه
محمد بن زكري المدير العام للوظيفة العمومية
عبد الرحمن كيوان

وزارة الشبيبة والرياضة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 28 صفر عام 1391 الموافق 24 ابريل سنة 1971 يتضمن فتح مسابقة لقبول تلاميذ أساتذة مساعدين للتربية البدنية والرياضية في مركز التربية البدنية والرياضية (استدراك)

الجريدة الرسمية - العدد 48 الصادر بتاريخ 22 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 15 يونيو سنة 1971 .
الصفحة 786 - العمود الاول - المادة 3 .

بدلا من :

المادة 3 : ان عدد المناصب المعروضة يحدد بـ 300 .
يقراً ما يلي :

المادة 3 : ان عدد المناصب المعروضة يحدد بـ 100 .
(والباقي بدون تغيير) .

الا اذا حصل بعد تطبيق العوامل على 80 نقطة من مجموع الاختبارات وكل علامة تقل عن 6 تكون مسقطا بالنسبة لكل اختبار .

ان برنامج الامتحانات هو مستوى قسم نهاية الدروس الابتدائية .

المادة 6 : يعهد باختيار الاختبارات وتقديرها وبوضع قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة الى لجنة امتحان مشكلة من الموظفين المذكورين بعده :

- مدير المستخدمين والهياكل أو مندوبه ، رئيسا ،
- مدير البريد والمصالح المالية أو مندوبه ،
- نائب مدير التكوين أو مندوبه .

يجوز للجنة الامتحان أن تستعين برأي أي موظف أو أي عضو اختصاصي في التعليم .

ويحدد وزير البريد والمواصلات السلوكية والاسلوكية قائمة المترشحين الناجحين في المسابقة .

المادة 7 : ان المترشحين الناجحين في المسابقة يتم تعيينهم كأعوان مكتب متمرنين ويعينون حسب الترتيب في احدى المناصب الشاغرة من التراب الوطني .

المادة 8 : ان الحائزين على شهادة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني المؤسسة بالمرسوم رقم 66 - 37 المؤرخ في 11 شوال عام 1385 الموافق 2 فبراير سنة 1966 يستفيدون من أحكام المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 ومجموع النصوص التي عدلته أو تمته .

قرارات الولاية

سنة 1971 صادر عن والي عنابة ، ان قائمة الاشخاص الذين يمكنهم ان يمارسوا وظائف المندوب المكلف بالتحقيق خلال التحقيقات المقررة في مسائل نزاع الملكية لاجل المنفعة العمومية لسنة 1971 ، تحدد طبقا للجدول التالي :

قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1391 الموافق 17 مارس سنة 1971 صادر عن والي عنابة ، يتضمن تحديد قائمة المندوبين المكلفين بالتحقيق في مسائل نزاع الملكية لاجل المنفعة العمومية لسنة 1971

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1391 الموافق 17 مارس

الاسم واللقب	الوظيفة	العنوان
دائرة عنابة		
يوسف دواوي	خبير محاسب	عنابة
عبد العزيز دامش	كاتب بدار البلدية	بسباس
جمال الدين بن عابد	عون تقني بمصلحة الجسور والطرق	عنابة
طيب فرعون	مستخدم بدار الفلاحة	عنابة
عبد الباقي دردور	مهندس معماري	2 نهج سانت مونيك - عنابة
عبد القادر بو الانوار		عنابة

الاسم واللقب	الوظيفة	العنوان
دائرة قالمة محمد حدوش حسن حملاوي الاحسن بوعنان محمد كحيل محمد سهيلي عبد القادر قدور	عون تنفيذ قضائي مهندس مصلحة الطرق البلدية مدير مدرسة الفلاحة مدير الشركة الفلاحية للاحتياط وكيل قضائي مهندس بمصلحة الجسور والطرق	قالمة , , , , ,
دائرة تبسة العربي الابيض الامين مسعدى	عون تقنى بلدى عون تقنى لمصلحة الري والمياه	تبسة ,
دائرة العوينات العبد قرايرة	عون تقنى لمصلحة الري والمياه	سوق أهراس
دائرة سوق أهراس سليمان حراث	مهندس فى الاشغال العمومية خارج الاطار	سوق أهراس
دائرة القالة مكى عمرانى	مسير الاشغال العمومية بمصلحة الجسور والطرق	القالة

قرار مؤرخ فى 17 صفر عام 1391 الموافق 13 ابريل سنة 1971 صادر عن والى الواحات يتضمن التنازل مجانا عن مبنى المركز الادارى الصحراوى سابقا بما فيه الارض المبنى عليها والبالغة مساحتها 2526 مترا مربعا لبلدية حجيرة ، لتستعمل كمكاتب ملحقة بدار البلدية

بموجب قرار مؤرخ فى 17 صفر عام 1391 الموافق 13 ابريل سنة 1971 صادر عن والى الواحات ، تسلم مجانا لبلدية الحجيرة مبنى المركز الادارى الصحراوى سابقا بما فيه الارض المبنى عليها والبالغة مساحتها 2526 مترا مربعا ، لتستعمل كمكاتب ملحقة بدار بلدية هذه القرية .

ويعاد وضع العقار الممنوح بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه .

قرار مؤرخ فى 29 صفر عام 1391 الموافق 25 ابريل سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة يتضمن استرجاع قطعة ارض قروية تحمل رقم 3 ضمن املاك الدولة مساحتها 19 سنتيارا تابعة للقطعة القروية رقم 1 (المنطقة الثانية) والممنوحة مجانا لبلدية شلفوم العيد بموجب القرار المؤرخ فى 24 سبتمبر سنة 1901 لاستعمالها سوقا وملحقاتها ومرعى وجناح ، قصد منحها لوزارة التعليم الابتدائى والثانوى لتوسيع تكميلية التعليم التقنى للبنين بشلفوم العيد

بموجب قرار مؤرخ فى 29 صفر عام 1391 الموافق 25 ابريل سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة ، أعيدت لاملاك الدولة قطعة الارض القروية رقم 3 البالغة مساحتها 19 سنتيارا التابعة للقطعة القروية رقم 1 (المنطقة الثانية) والممنوحة مجانا لبلدية شلفوم العيد بموجب القرار المؤرخ فى 24 سبتمبر سنة 1901

بلدية فرندة عن قطعة أرض لبناء تابعة لأملاك الدولة (ملكية أوجين مصلحة التنظيم العقاري ومسح الأراضي) تؤخذ من تجزئة أكبر مساحة محددة كما يلي :

- شمالا بنهج خلفه سايج ،
- جنوبا بواد ،
- شرقا بطريق يؤدي إلى المقبرة المسيحية ،
- غربا بأرض من ملك الشركاء بورث .

ويعاد وضع العقار المخصص بحكم القانون تحت تصرف مصلحة أملاك الدولة يوم ينتهي استعماله للغرض المحدد أعلاه .

لاستعمالها سوقا وملحقاتها ومرعى وجناح وذلك لمنحها لوزارة التعليم الابتدائي والثانوي لتوسيع تكميلية التعليم التقني للبنين بشلغوم العيد .

قرار مؤرخ في 19 ربيع الاول عام 1391 الموافق 14 مايو سنة 1971 صادر عن والي تيارت يتضمن التنازل مجانا لبلدية فرندة عن قطعة أرض

بموجب قرار مؤرخ في 19 ربيع الاول عام 1391 الموافق 14 مايو سنة 1971 ، صادر عن والي تيارت ، تم التنازل مجانا

اعلانات وبلغات

الورشة قصد الانتهاء من الاشغال التي هي مكلفة بها وذلك قبل 15 ديسمبر سنة 1971 .

واذا لم تستجب المقاول الى هذا الانذار في الاجل المحدد لها اعلاه فستطبق عليها التدابير الجزائية المنصوص عليها في المادة 35 من دفتر الشروط الادارية العامة المتعلقة بصفقات الاشغال العمومية .

تنذر الشركة الجزائرية لعناد الحريق والامن ، التي اختارت مدينة الجزائر 57 نهج مراد ديدوش كموطن لها ، ومتعهدة الصفقة رقم 2.E/089 المصادق عليها بتاريخ 31 مارس سنة 1970 والمتعلقة بتزويد العناد الخاص بالحريق المخصص لمراكز الارسل التلفزيونية لان تسلم ما تبقى من الصفقة في اجل عشرين (20) يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

واذا لم تستجب الشركة الى هذا الانذار في الاجل المحدد لها اعلاه فستطبق عليها احكام المادة 19 - المقطع ب من الصفقة رقم 2.E/089

انذارات لمقاولين

تنذر الشركة الوهرانية للبناء التي يوجد مركزها الرئيسي بغليزان نهج « دوزيس لودوق » متعهدة الصفقة رقم 69/OC/37 المصادق عليها بتاريخ 4 نوفمبر سنة 1969 والمتعلقة ببناء 264 مسكنا بغليزان - قسم النجارة - تبعا لامر المصلحة رقم 71/HB4/112 المؤرخ في 10 يونيو سنة 1971 ، لان تستأنف الاشغال موضوع صفقتها في اجل عشرة (10) ايام ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

واذا لم تستجب هذه الشركة الى هذا الانذار فستطبق عليها التدابير الجزائية المنصوص عليها في المادة 35 من دفتر الشروط الادارية العامة .

تنذر مقاوله الاشغال العمومية والبناء عبد الرحمن دشيصة وشركاؤه الساكن بالمدينة ، نهج الاخوة زمير ، متعهدة الصفقة رقم CE/69/15 المتعلقة ببناء 76 مسكنا قرويا في دائرة صور الغزلان - التعاونيات الزراعية لقدماء المجاهدين ، لان تعزز مجهوداتها المادية والبشرية وان تمون بصفة منتظمة